# الفصل الرابع

## مصارف أموال الزكاة في الشريعة الإسلامية

### المبحث الأول: مصارف الزكاة وأحكام المتعلقة بها في الشريعة الإسلامية

#### مفهوم مصارف الزكاة

**المصارف لغة:** مَصْرِفُ: مفرد وجمعه مصارف، وصَرَفَ المال: أنفقه، والصرف: الدفع.

ومفهوم المصارف اصطلاحاً: الجهات التي تصرف فيها الأشياء. ومنه: مصارف الزكاة: المستحقون لها.

فظهر بذلك: أن مصارف الزكاة: أهل الزكاة ومستحقوها.[٢٩٨]

ومصارف الزكاة محصورة في ثمانية أصناف، التي حددها الله في كتابه العزيز، ولا يجزئ إلا إذا صرفت في أصنافها وما يدخل تحتها، ونص القرآن على هذه الأصناف الثمانية في سورة التوبة، هي: قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسَاكِينِ وَالْعَامِلِينَ عَلَيْهَا وَالْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ وَفِي الرِّقَابِ وَالْغَارِمِينَ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ وَابْنِ السَّبِيلِ فَرِيضَةً مِنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ﴾[٢٩٩]

و"إنما" التي صدرت بها الآية أداة حصر، فلا حق لغير هذه الأصناف في الزكاة لأحد في وجه غير داخل في هذه الأصناف، وقد أكد ذلك ما ورد أن رسول الله أتاه رجل فسأله شيئاً من الصدقة فقال: "إن الله تعالى لم يرض بحكم نبي ولا غيره في الصدقات حتى حكم فيها هو فجزأها ثمانية، فإن كنت من تلك الأجزاء أعطيتك حقك"[٣٠٠]

---

[٢٩٨] محمد رواس قلعجي واخرون. ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨م. *معجم لغة الفقهاء*. ص٤٣٤.

[٢٩٩] القرآن. التوبة٩: ٦٠.

[٣٠٠] رواه ابو داود. أبو داود. *سنن أبي داود*. باب من يعطى من الصدقة وحد الغني. ج٢. ص١١٧.. حديث١٦٣٠.

UNIVERSITI SAINS ISLAM MALAYSIA
ISLAMIC SCIENCE UNIVERSITY OF MALAYSIA
جامعة العلوم الإسلامية الماليزية

ومن كان داخلا في هذه الأصناف فلا يستحق من الزكاة إلا بأن تنطبق عليه شروط معينة تأتي بعد بيان كل صنف من أصنافها.[٣٠١]

## أصناف الزكاة الثمانية

تصرف أموال الزكاة إلى الأصناف الثمانية التي حددها الله عز وجل في كتابه الكريم وهم:

١. الفقراء
٢. المساكين
٣. العاملون عليها
٤. المؤلفة قلوبهم
٥. الرقاب
٦. الغارمون
٧. سبيل الله
٨. ابن السبيل

ولنبدأ ببيان كل صنف من هذه الأصناف على حدة:

١. **الفقراء:** جمع فقير وهو ضد الغني[٣٠٢] وقيل: هو عبارة عن فاقد ما يحتاج إليه، والفقير اصطلاحاً: من لا يملك نصاباً نامياً فائضاً عن حاجته أما فقد ما لا حاجة إليه فلا يسمى فقراً.[٣٠٣]

---

[٣٠١] وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية. ١٤٠٤ - ١٤٢٧ هـ. *الموسوعة الفقهية الكويتية*. ج٢٣. ص٣١٢.

[٣٠٢] نشوان بن سعيد الحميري اليمني. ١٤٢٠ هـ - ١٩٩٩م. *شمس العلوم ودواء كلام العرب من الكلوم*. بيروت – لبنان: دار الفكر المعاصر. ج٨. ص٥٢٣٢.

UNIVERSITI SAINS ISLAM MALAYSIA
جامعة العلوم الإسلامية الماليزية
ISLAMIC SCIENCE UNIVERSITY OF MALAYSIA

واختلف الفقهاء في تعريف الفقير على ثلاثة أقوال:

القول الأول: الفقير في رأي الشافعية والحنابلة: هو من ليس له مال ولا كسب يقع موقعاً من كفايته، أو حاجته. فليس له زوج ولا أصل ولا فرع يكفيه نفقته.

القول الثاني: الفقير من يملك دون نصاب من المال النامي أو يملك قدر نصاب غير نام مستغرق في الحاجة. قال به الحنفية.

القول الثالث: الفقير من يملك شيئا لا يكفيه قوت عامه. قال به المالكية[٣٠٤]

وأصح هذه الأقوال من ذهب إليه الشافعي وأحمد لأن الله تعالى بدأ بهم وقدمهم على المساكين، وكان النبي صلى الله عليه وسلم يتعوذ منه كثيرا في دعائه يقول: "اللهم اني أعوذ بك من الكفر والفقر....."[٣٠٥]

٢. **المساكين:** جمع مسكين وهو مأخوذ من السكون وهو قلة الحركة والإضطراب يقال: سكنت الريح إذاتوقفت.[٣٠٦]

**والمسكين:** هو الذي يقدر على كسب ما يسد مسداً من حاجته ولكن لا يكفيه، كمن يحتاج إلى عشرة وعنده ثمانية لا تكفيه الكفاية اللائقة بحاله من مطعم وملبس ومسكن.[٣٠٧]

واختلف الفقهاء في تعريف المسكين أيضا على قولين:

١. المسكين عند المالكية والحنفية: من لايملك شيئا.

---

[٣٠٣] علي بن محمد بن علي الزين الشريف الجرجاني. ١٤٠٣هـ -١٩٨٣م. *كتاب التعريفات*. بيروت -لبنان: دار الكتب العلمية. ص١٦٨.

[٣٠٤] وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية. ١٤٠٤ - ١٤٢٧هـ. *الموسوعة الفقهية الكويتية*. ج٣٧. ص٢٩٧.

[٣٠٥] ابن حنبل، بو عبد الله أحمد بن محمد. ١٤٢١هـ - ٢٠٠١م. *مسند الإمام أحمد بن حنبل*. مؤسسة الرسالة. ج١٤. ص٢٨٧. باب مسند أبي هريرة. حديث ٨٦٤٣.

[٣٠٦] أحمد بن محمد بن علي الفيومي. د.ت. *المصباح المنير*. بيروت. المكتبة العلمية. ج١. ص١٥.

[٣٠٧] عبدالله ناصح. ١٤٢٨هـ. ٢٠٠٨م. *أحكام الزكاة*. ص٣٩.

UNIVERSITI SAINS ISLAM MALAYSIA
ISLAMIC SCIENCE UNIVERSITY OF MALAYSIA
جامعة العلوم الإسلامية الماليزية

٢. وقال الشافعية والحنابلة: بأنه من يجد معظم الكفاية أو نصفها من كسب غيره.[٣٠٨]

**والصحيح**: هم الذين يجدون أكثر الكفاية أو نصفها: من كسب أو غيره، مما لا يقع موقعاً من الكفاية، فعُلم بذلك أن المسكين: هو من له مال يبلغ نصف كفايته فأكثر، لكنه لا يكفيه لنفسه ومن تجب عليه نفقته من غير إسراف ولا تقتير، والمسكين أحسن حالاً من الفقير، لأن الله تعالى قال: ﴿ أَمَّا السَّفِينَةُ فَكَانَتْ لِمَسَاكِينَ يَعْمَلُونَ فِي الْبَحْرِ﴾[٣٠٩] فأخبر أنهم مساكين، وأن لهم سفينة.

الفائدة من هذا الإختلاف في معرفة أيهما أشد حاجة من الآخر – هل الفقير أم المسكين- وما مقدار ما يعطى كل صنف منهما

مقدار ما يعطاه الفقير والمسكين

اختلف الفقهاء في مقدار ما يعطى الفقير والمسكين من الزكاة على ثلاثة أقوال[٣١٠]:

القول الأول: لا يجوز زيادة المعطى على النقد مائتي درهم- وإن كان له من يعوله من زوجة وأولاد جاز أن يأخذ لكل واحد منهم مقدار النصاب. وبه قال أبوحنيفة وأصحابه.

دليلهم: قالوا: إن إعطاء الفقير نصاباً أو أكثر

---

[٣٠٨] محمد بن أحمد الخطيب الشربيني. ١٤١٥هـ - ١٩٩٤م. [illegible] ص١٧٣.

[٣٠٩] القرآن. الكهف:١٨. ٧٩.

[٣١٠] مسألة اختلف الفقهاء في المفاضلة بين الفقير والمساكين أي ايهما [illegible]

القول الأول: الفقير أحسن حالا من المسكين لأنه يملك شيئا دون النصاب [illegible] قال به ابوحنيفة ومالك.

واستدلوا بقوله تعالى: "أو مسكينا ذا متربة" وقوله "فإطعام ستين مسكينا". وهو المطروح على التراب لشدة جوعه [illegible]

القول الثاني: ان المسكين أحسن حالا من الفقير. الشافعية والحنابلة.

استدلوا بقوله تعالى: ﴿أَمَّا السَّفِينَةُ فَكَانَتْ لِمَسَاكِينَ يَعْمَلُونَ فِي الْبَحْرِ فَأَرَدتُّ أَنْ أَعِيبَهَا وَكَانَ وَرَاءَهُم مَّلِكٌ يَأْخُذُ كُلَّ سَفِينَةٍ [illegible]

القرآن. الكهف: ٧٩. ووصف المساكين بتمليكهم سفينة يثبت تفضليهم على الفقراء.

وقالوا أن الله تعالى قدم الفقراء على المساكين في آية الصدقات ودل ذلك على أنهم احوج.

وثبت في دعائه صلى الله عليه وسلم أنه قال: "اللهم أحيني مسكينا وامتني مسكينا...." ولو أن مسكين اسوا من الفقير لما ذكره النبي صلى الله عليه وسلم في دعاءه مع أنه قد استعوذ من الفقر وقال : "اللهم اني أعوذ بك من الكفر والفقر....." وهذا هو القول راجح لما ذكر العلماء من تحليل.

[٣١١] عبدالله ناصح. ١٤٢٨هـ. ٢٠٠٨م. *أحكام الزكاة*. ص٤٢. والغفيلي، عبدالله بن منصور. ٢٠٠٨م. *نوازل الزكاة*. ص٣٥١.

UNIVERSITI SAINS ISLAM MALAYSIA
جامعة العلوم الإسلامية الماليزية
ISLAMIC SCIENCE UNIVERSITY OF MALAYSIA

القول الثاني: يجوز أن يعطى الفقير أو المسكين ما يكفيهما ويكفي من يعولون سنة كاملة قال به المالكية والشافعية والحنابلة.

دليلهم: قالوا من عادة الإنسان أنه يطلب أوسط العيش له ولأهله ووجود ما يكفيه سنة أوسط له من غيره، ولأن زكاة يخرج سنويا فيستحق به كل سنة ولا داعي له في كفاية العمر.

القول الثالث: يجوز إعطاهما ما يحصل به الكفاية على الدوام حتى نهاية العمر وهو قول عند الشافعية ورواية عند الحنابلة.

استدلوا بما روي عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه أنه قال: "إذا أعطيتم فأغنوا" يعني من الصدقة."[٣١٢] وعمر رضي الله عنه كان يحمل على إغناء الفقراء بأموال الزكاة لا مجرد سد جوعتهم بلقمات أو اقالة عثرتهم بدريهمات.[٣١٣]

### الترجيح

والراجح من هذه الأقوال هو قول الجمهور: أن يعطى الفقير أو المسكين ما يكفيهما ويكفي من يعولون سنة كاملة- لما ثبت من أدلة متنوعة قال شارح غاية المنتهى بعد أن ذكر قول الإمام أحمد في صاحب العقار والضيعة التي تغل عشرة الآف أو أكثر وتكفيه "أنه له أن يأخذ من الزكاة ما يكفيه قال: وعليه فيعطى محترف ثمن آلة وإن كثرت وتاجر يعطى ما يكفيه ويعطى غيرهما من فقير ومسكين تمام كفايتهما مع كفاية عائلتهما سنة لتكرر الزكاة بتكرر الحول فيعطى ما يكفيه الى مثله."[٣١٤]

---

[٣١٢] رواه ابن ابي شيبه. أبوبكر ابن أبي شيبه. ١٤٠٩هـ. *مصنف ابن ابي شيبه*. الرياض: .مكتبة الرشد. ج٢. ص٤٠٣. باب ما قالوا في الزكاة قدر ما يعطى منها. حديث١٠٤٢٥.

[٣١٣] القرضاوي. ١٣٩٣هـ- ١٩٧٣م *فقه الزكاة*. بيروت. موسسة الرسالة. ج٢. ص٥٦٦. والجارالله. ١٤١٤هـ - ١٩٨٣م. *مصارف الزكاة*. ص٤٩.

[٣١٤] مصطفى بن سعد بن عبده السيوطي. ١٤١٥هـ - ١٩٩٤م.*مطالب أولي النهى في شرح غاية المنتهى*. المكتب الإسلامي. ج٢ ص١٣٦.

UNIVERSITI SAINS ISLAM MALAYSIA
جامعة العلوم الإسلامية الماليزية
ISLAMIC SCIENCE UNIVERSITY OF MALAYSIA

قال الدكتور عبدالله بن منصور: "وإن مما تجدر الإشارة إليه ضرورة مرعاة حال باقي فقراء البلد المستحقين فمتى كان إيتاء كفاية العمر يؤدي إلى حرمان مستحقين آخرين من الزكاة فإنه يتعين الإقتصار على كفاية السنة وإن كان لا يتسنى ضبط ذلك مع كثرة جهات توزيع الزكاة وانعدم الدارسة للموارد الزكوية وواقع الفقراء ومتطلباتهم لاسيما مع كثرتهم مما يجعل كثير من المواطنين البحث العلمي لتلك المسائل نظريا"[٣١٥]

## شروط إعطاء الفقراء والمساكين من أموال الزكاة

هناك شروط متعددة ذكرها الفقهاء في كتبهم منها:

١. أن يكون من يعطى الزكاة مسلما، ولا يجوز دفعها إلى كافر.

٢. أن لا يكونوا ممن تلزم المزكي نفقته كالوالدين والأولاد والزوجات.

٣. أن لا يكونوا من بني هاشم وموالهم لأنهم لا يستحق لهم الزكاة.

٤. أن لايكون قويا مكتسبا لأنه لا حظ فيها لغني كما نصّ عليها الحديث.[٣١٦]

## تطبيقات معاصرة لمصرف الفقراء والمساكين

يدخل تحت مصرف الفقراء والمساكين أنواع كثيرة مما توصل إليه اجتهاد الفقهاء المعاصرين ومن أمثالهم ما يلي:

- العاجز عن الكسب بسبب العجز الجسمي: كالمريض المزمن والشيخ الفاني والأعمى إذا لم يكن لهم مال ولا عائل شرعي ينفق عليه.
- الأيتام وهم الذين فقدوا آباءهم ولم يبلغوا الحلم إذا لم يكن لهم مال ولا عائل ينفق عليهم.
- المرأة التي ليس لها مال ولا عائل شرعي: كالمطلقة والمتوفى عنها زوجها.

---

[٣١٥] الغفيلي، عبدالله بن منصور. -١٤٢٩هـ. ٢٠٠٨م. *نوازل الزكاة*. ص٣٥٧

[٣١٦] الجارالله. ١٤١٤هـ - ١٩٨٣م. *مصارف الزكاة*. ص٥٤.

UNIVERSITI SAINS ISLAM MALAYSIA
جامعة العلوم الإسلامية الماليزية
ISLAMIC SCIENCE UNIVERSITY OF MALAYSIA

- من لا يجد كسبا يكفيه ولا مال له أصلا ولا عائلا شرعياً بأن لا يجد من يشغله في كسبه حلال يليق به. فهو في حكم العاجز عن الكسب عجزاً جسميا يعطى من الزكاة قدر كفايته فلا يمنع الأخذ من الزكاة جود كسب حرام. يقول الإمام البغوي: "لو وجد من سيتخدمه لكن بمال حرام فله الأخذ من الزكاة حتى يقدر على كسب حلال"[٣١٧]
- طلبة العلم الذي لا يقدر على الجمع بين العلم[٣١٨] والكسب بحيث لو أقبل على الكسب لا ينقطع عن التحصيل العلمي.[٣١٩]

وعلى هذا كان العمل لدى مؤسسات الزكاة في نيجيريا، لأن أكثر المحتاجين للزكاة كانوا صنفي الفقراء والمساكين.[٣٢٠]

**٣- العاملون عليها:** وهم السعاة لجباية الصدقات ويقصد بهم كل الذين يعملون في الجهاز الإداري لشؤون الزكاة من جباة ومن كتبة وحراس وحاسبين ومفرقين وكل هؤلاء جعل الله أجورهم من مال الزكاة.

قال الإمام ابن قدامة رحمه الله: "يعني العاملين على الزكاة وهم: السعاة الذين يبعثهم الإمام، لأخذها من أربابها، وجمعها، وحفظها، ونقلها، ومن يعينهم من يحفظها ويرعاها، وينقلها، وكذلك الحاسب،

---

[٣١٧] النووي. د.ت. المجموع. ج٦. ص١٣٦.

[٣١٨] ومن استغرق وقته في نوافل العبادات وانقطع للأذكار والعبادات فلا يدخل في في زمرة الفقراء والمساكين كطلبة العلم لأن طلب العلم فرض كفاية والاشتغال بنوافل العبادات مستحب بحيث لا يؤثر على معيشة ولأن نفع العلم يعم جميع المسلمين بخلاف النوافل فإن نفعها قاصر على المشتغل بها. محمد سليمان الأشقر وآخرون. ٢٠٠٠م- ١٤٢٠هـ. *ابحاث فقهية الزكاة المعاصرة* ج١. ص٣٠٧.

[٣١٩] محمد سليمان الأشقر وآخرون. ٢٠٠٠م- ١٤٢٠هـ. *ابحاث فقهية الزكاة المعاصرة* . ج١. ص٣٥٧.

[٣٢٠] أحمد أبوبكر تيجاني. ٢٠١١م. *تجربة لجنة الزكاة في ولاية يوبي بنجيريا في مكافحة الفقر. دراسة فقهية تحليلية*. (رسالة الماجستير) الجامعة الإسلامية العالمية بماليزية. ص٧٤./ Zakat & Sadaqat Foundation, Distribution Ceremony 2013. P.18

UNIVERSITI SAINS ISLAM MALAYSIA
جامعة العلوم الإسلامية الماليزية
ISLAMIC SCIENCE UNIVERSITY OF MALAYSIA

والكاتب، والكيَّال، والوزَّان، والعدَّاد، وكل من يحتاج إليه فيها، فإنه يُعطى أجرته منها، لأن ذلك من مؤنتها"[٣٢١]

وقال الدكتور وهبة الزحيلي "يشترط فيهم العدالة والمعرفة بفقه الزكاة، ويدخل العاشر والكاتب وقاسم الزكاة بين مستحقيها وحافظ المال، والحاشر: الذي يجمع أرباب الأموال، والعريف: الذي يعرف أرباب الاستحقاق. وعدّاد المواشي والكيال والوزان والراعي، وكل من يحتاج إليه في الزكاة لدخولهم في مسمّى "العامل" غير قاض ووال لاستغنائهما لمالهما في بيت المال، أما أجرة الكيل والوزن في حال تسليم الزكاة من المالك ومؤنة دفعها فعلى المالك، لأن تسليمها عليه، فكذلك مؤنته. أما مؤنة ذلك فحال الدفع إلى جباة الزكاة، فمن أسهم العمال"[٣٢٢]

**مقدار الزكاة التي تعطى للعاملين**

اختلف الفقهاء في مقدار الذي يعطى للعاملين من الزكاة على قولين:

القول الأول: يعطى العاملين قدر كفايتهم، قال به الحنفية.

القول الثاني: يعطون قدر الثمن فإن كان السهم قدر أجرته دفع إليه وإن كان أكثر من أجرته رد الزائد على الأصناف الأخرى وإن كان أقل من أجرته تمم، الجمهور.

**الترجيح:**

الراجح: هو قول الجمهور أي أنهم يعطون من الزكاة على قدر عملهم وإن كان أكثر من الثمن لظاهر آية الصدقات والحديث الثابت في ذلك، وعن عطاء بن يسار، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال:

---

[٣٢١] بن قدامة. موفق الدين. ١٣٨٨هـ - ١٩٦٨م. *المغني لابن قدامه*. ج٦. ص٤٧٣.

[٣٢٢] الزحيلي وهبة. ١٩٨٥م.١٤٠٥هـ. *الفقه الإسلامي*. ج٣ ص١٩٥٤.

[٣٢٣] الجارالله. ١٤١٤هـ - ١٩٨٣م. *مصارف الزكاة* ص٥٧

UNIVERSITI SAINS ISLAM MALAYSIA
جامعة العلوم الإسلامية الماليزية
ISLAMIC SCIENCE UNIVERSITY OF MALAYSIA

"لا تحل الصدقة لغني إلا لخمسة: لغاز في سبيل الله، أو لعامل عليها، أو لغارم، أو لرجل اشتراها بماله، أو لرجل كان له جار مسكين فتصدق على المسكين، فأهداها المسكين للغني"[٣٢٤]

وهذا يفيد إعطاء العامل من الزكاة حتى ولوكان غنيا لأنه يأخذ أجرة عمله. إلا إذا كان له مرتب من بيت مال المسلمين، فلا يُعطى له شيئا من الزكاة.

## شروط إعطاء العامل من الزكاة

يشترط في إعطاء العاملين شروطا أهمها:

١. أن يكون مسلماً أميناً في عمله.
٢. أن يكون بالغاً مكلفاً عاقلاً لأن جباية الزكاة ولاية، ولا ولاية للصبي والمجنون.
٣. أن يكون مما لديه كفاية لعمله.
٤. أن يكون عالماً بأحكام الزكاة.
٥. أن يكون ذكراً حراً لا عبداً لأن هذه ولاية وأمانة والعبد ليس من أهل الولاية.[٣٢٥]

## تطبيقات معاصرة لمصرف العاملين عليها

يتسع مجالات العاملين على الزكاة سواء عامل جمعها أو توزيعها لكثرة موارد الزكاة وتوسيع مصارفها ويعطى كل العامل في مؤسسة الزكاة من قسم العاملين عليها إذا تحقق فيهم ضوابط التالية:

- أن يكون العمل الذي يقوم به الموظف مما يحتاج إليه في جمع الزكاة وتوزيعها سواء من أعمال المباشرة للجمع والتوزيع أو من الأعمال المساعدة في ذلك كالذي يقوم به المحاسبون والباحثون الشرعيون والإداريون ونحوهم.

---

[٣٢٤] رواه أبو داود. سليمان بن الأشعث السّجستاني. *سنن أبي داود*. باب من يجوز له أخذ الصدقة وهي غني. ج٢. ص١١٩. حديث١٦٣٥.

[٣٢٥] عبدالله ناصح علوان. ٢٠٠٨م – ١٤٢٨هـ. *أحكام الزكاة* .ص٤٧. الجار الله . ١٤١٤هـ – ١٩٨٤م. *مصارف الزكاة*. ص٥٩.

UNIVERSITI SAINS ISLAM MALAYSIA
جامعة العلوم الإسلامية الماليزية
ISLAMIC SCIENCE UNIVERSITY OF MALAYSIA

- يصرف سهم العاملين عليها على النساء العاملة في مؤسسة الزكاة إلا العمل التي يقتضي اختلاط بين النساء والرجال، أو يترتب عليها مخالفات شرعية.
- يشمل مصرف العاملين عليها القائمين على استثمار أموال الزكاة لقيامهم بالعمل في مصلحة تنمية مال الزكاة وأن منفعة استثمار الزكاة وتنميتها لا تقل عما يذكره الفقهاء من وظائف تندرج تحت وصف العاملين عليها.[٣٢٦]

وبهذا كان راتب العمال في مؤسسات الزكاة من ضمن أموال الزكاة

٤- المؤلفة قلوبهم: هم الذين يراد تأليف قلوبهم بالاستمالة إلى الإسلام أو التثبيت عليه أو كف شرهم عن المسلمين أو رجاء نفعهم للدفاع عنهم أو نصرهم على عدو لهم أو نحو ذلك.

وقيل: هم السّادة المطاوعون في عشائرهم ممن يرجى إسلامه أو كف شره أو يرجى بعطيته قوة إيمانه أو إسلام نظيره أو الدفع عن المسلمين أو ضعفاء النية في الإسلام فيعطون ليتقوى إسلامهم.[٣٢٧]

المؤلفة قلوبهم: نوعان:

١. كفار[٣٢٨]

---

[٣٢٦] الغفيلي، عبدالله بن منصور. -١٤٢٩هـ. ٢٠٠٨م *نوازل الزكاة*. ص٣٧٧-٣٨٣.

[٣٢٧] الجار الله عبدالله. ١٤١٤هـ- ١٩٨٤م. *مصارف الزكاة*. ص٦٣.

[٣٢٨] أما الكفار فصنفان:

١. صنف يرجى خيره، فيعطى لتقوى نيته في الإسلام ولتميل نفسه إليه فيسلم وقد ثبت في الحديث أن النبي صلى الله عليه وسلم أعطى قوما من الكفار ليتألف قلوبهم فيسلموا.

٢. وصنف يخاف شره فيرجى بعطيته كف شره وشر غيره، وقد ثبت في صحيح مسلم: أنه صلّى الله عليه وسلم أعطى أبا سفيان بن حرب وصفوان بن أمية وعيينة بن حصن والأقرع بن حابس، وعباس بن مرداس، كل إنسان منهم مئة من الإبل.رواه مسلم.

مسلم بن حجاج. *صحيح مسلم*. ج٢. ص٧٣٧. باب إعطاء المؤلفة قلوبهم على الإسلام. حديث١٠٦٠.

الزحيلي وهبة. ١٩٨٥م.١٤٠٥هـ. *الفقه الإسلامي*. ج٣ ص١٩٥٤./ الجار الله عبدالله. ١٤١٤هـ- ١٩٨٤م. *مصارف الزكاة*. ص٦٣.

UNIVERSITI SAINS ISLAM MALAYSIA
جامعة العلوم الإسلامية الماليزية
ISLAMIC SCIENCE UNIVERSITY OF MALAYSIA

٢. ومسلمون.[٣٢٩]

## مسألة: حكم سهم المؤلفة قلوبهم بعد وفاة النبي صلى الله عليه وسلم

اختلف الفقهاء في بقاء سهم المؤلفة بعد وفاة النبي صلى الله عليه وسلم على قولين:

القول الأول: لم يبقى سهم المؤلفة بعد وفاته (صلى الله عليه وسلم) لأن الإسلام قد انتشر، وأنه خاص بالنبي صلى الله عليه وسلم وقد سقط بوفاته[٣٣٠] قال به الجمهور.

القول الثاني: إن سهم المؤلفة باق لم ينزل معمولاً به ولاتبديل.

### الراجح

هو بقاء سهم المؤلفة لأن المقصود من دفعها إليهم ترغيبهم في الإسلام لأجل إنقاذ مهجهم من النار لا لإعانتهم لنا ويسقط بفشو الإسلام.

---

[٣٢٩] أما المسلمون من المؤلفة قلوبهم فهم أصناف:

١. الصعفاء من المسلمين مطاعون في أقوامهم فيرجى بإعطائهم قوة إيمانهم ونصحتهم في الجهاد. ففي صحيح مسلم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أعطى أبا سفيان بن حرب وصفوان بن أمية والأقراع بن حابس وعينية بن حص لكل واحد منهم مائة من الابل وعن أنس بن مالك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم: "أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يكن يسأل شيئا على الإسلام، إلا أعطاه "، قال: فأتاه رجل فسألته فأمر له بشاء كثير بين جبلين من شاء الصدقة ". قال: فرجع إلى قومه فقال: يا قوم أسلموا، فإن محمدا يعطي عطاء ما يخشى الفاقة. رواه أحمد. *الإمام أحمد*. ١٤٢١ هـ - ٢٠٠١ م. مسند *الإمام أحمد*. بيروت: مؤسسة الرسالة. الطبعة: الأولى، ج١٩. ص١٠١. حديث رقم ١٢٠٠٠.

٢. الشريف المسلم في قومه الذي يتوقع بإعطائه إسلام نظرائه، فقد أعطى النبي صلّى الله عليه وسلم أبا سفيان بن حرب وجماعة ممن ذكر، وأعطى الرسول صلّى الله عليه وسلم الزبرقان بن بدر وعدي بن حاتم، لشرفهما في قومهما.

٣. المقيم في ثغر في ثغور المسلمين المجاورة للكفار، ليكفينا شر من يليه من الكفار بالقتال.

٤. من يجبي الصدقات من قوم يتعذر إرسال ساع إليهم، وإن لم يمنعوها. وقد ثبت أن أبا بكر أعطى عدي بن حاتم حين قام عليه بزكاته وزكاة قومه عام الردة.

الزحيلي وهبة. ١٩٨٥م.١٤٠٥هـ. *الفقه الإسلامي* ص١٩٥٥- الجار الله عبدالله. ١٤١٤هـ- ١٩٨٤م. *مصارف الزكاة*. ص٦٣-٦٤

[٣٣٠] واختلف القائلون بسقوط سهم المؤلفة في توجيه آرئيهم فقال بعضهم: إنه من قبيبل انتهاء الحكم بإنتهاء علته كانتهاء جواز الصوم بانتهاء وقته وهو النهار وقد أعز الله الاسلام فلاحاجة إلى تأليف القلوب.

وقال الأخر إن سقوطه بانعقاد إجماع الصحابة على ذلك في خلافة الصديق فيكون هذا الإجماع ناسخاً للأية في صنف المؤلفة قلوبهم.

UNIVERSITI SAINS ISLAM MALAYSIA
ISLAMIC SCIENCE UNIVERSITY OF MALAYSIA
جامعة العلوم الإسلامية الماليزية

قال الدكتور محمد عقلة: "والذي أرى أن مصلحة المسلمين في هذا الزمان وفي سائر الأزمان تقتضي القول ببقاء سهم المؤلفة قائما نشر لدعوة الإسلام وجمعا للقلوب على تعاليمه الخيرة لاسيّما أن أعداء الإسلام كثر وأساليبهم في الكيد له مما يخفى على مسلم مستخدمين مختلف الأسلحة المادية والفكرية لغزو دارنا"[٣٣١]

وقال عبدالله الجارالله: "إن سهم المؤلفة قلوبهم باق لأن الإمام ربما احتاج أن يتألف على الإسلام في بعض الأوقات ومرد ذلك إلى رأي ولي الأمر العادل وتقدير أهل الرأي بما فيه مصلحة الإسلام وأهله ولهذا كان النبي صلى الله عليه وسلم والخلفاء الراشدون هم الذين يتولون ذلك فالتاليف من شأن رئيس الدولة أو من ينوب عنه أو أهل الحل والعقد في الأمة"[٣٣٢]

وقد ذكر ابن رشد سبب الخلاف في ذلك هو هل إعطاء المؤلفة قلوبهم خاص بالنبي صلى الله عليه وسلم أوعام. قال ابن رشد والأظهر أنه عام.[٣٣٣]

## شروط إعطاء المؤلفة قلوبهم

ذكر العلماء بعض شروط للمؤلفة قلوبهم منها:

١. أن يرجي بعطيته إسلامه أو إسلام قومه وعشيرته.
٢. أن يكون ممن يخشى شره ويرجى بإعطائه كفّ غيره معه.
٣. أن يكون حديثا في الإسلام فإنه يعطى من الزكاة إعانة له على الثبات في الإسلام.
٤. أن يكون من زعماء ضعفاء الإيمان من المسلمين مطاعون في أقوامهم ويرجي بإعطائهم تثبيتهم وقوة إيمانهم ومناصحتهم في الجهاد وغيره.

---

[٣٣١] محمد عقلة. ١٩٨٢م. ١٤٠٢هـ. *أحكام الزكاة والصدقة*. ص٢٠٧.

[٣٣٢] الجار الله عبدالله. ١٤١٤هـ- ١٩٨٤م. *مصارف الزكاة*. ص٧٤.

[٣٣٣] ابن رشد. ١٩٩٥م. ١٤١٦هـ. *بداية المجتهد*. ج٢. ص٥٤١.

UNIVERSITI SAINS ISLAM MALAYSIA
جامعة العلوم الإسلامية الماليزية
ISLAMIC SCIENCE UNIVERSITY OF MALAYSIA

٥. أن يكون من المسلمين في الثغور وحدود بلاد الأعداء يعطون لما يرجي من دفاعهم عمن وراءهم من المسلمين إذا هاجمهم العدو.[٣٣٤]

فيُعطى المؤلفة قلوبهم من الزكاة ما يحصل به التأليف لترغيبهم في الإسلام، أو كفّ شرّهم، أو قوة إيمانهم، أو إسلام نظيرهم، لدخولهم في عموم قول الله تعالى: ﴿وَالْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ﴾[٣٣٥]

## تطبيقات معاصرة لمصرف المؤلفة قلوبهم

ومما يدخل تحت مصرف المؤلفة قلوبهم بإجتهاد الفقهاء ما يأتي:

- إعطاء الكافر من سهم المؤلفة قلوبهم ليدفع المخاطر عن المسلمين لأنه شبيه بالنوع المنصوص عليه.
- صرف سهم المؤلفة قلوبهم في إيجاد مؤسسات لرعاية المسلمين الجدد، لما لها من مصالح شرعية كبيرة على الفرد والمجتمع، ولما في وجودها من قوة ونصرة للمسلمين لا سيما مع ضرورة الجهود المبذولة من أعداء الدين. وقد جاء في قرار الندوة الثالثة لقضايا المعاصرة مبيّناً أهم المجالات التي يصرف عليها هذا السهم وذكر منها هذا النص نصّ على ما يلي: "الثالثة" إيجاد المؤسسات العلمية والاجتماعية لرعاية من دخل في دين الله وتثبيت قلبه على الإسلام وكل ما يمكنه كمن إيجاد المناخ المناسب معنوياً ومادياً لحياته الجديدة[٣٣٦]
- صرف الزكاة لرؤساء الدول الفقيرة والقبائل الكافرة إذا كان يؤلف قلوبهم للإسلام لما فيه من استنقاذهم من النار ودعوة لغيرهم للإيمان وتقوية لدين الإسلام. [٣٣٧]

---

[٣٣٤] القرضاوي. ١٣٩٣هـ- ١٩٧٣م. *فقه الزكاة*. ج٢. ص٥٩٥.

[٣٣٥] القرآن. التوبة٩: ٦٠.

[٣٣٦] فتاوى وتوصيات ندوات قضايا المعاصر. ص٤١٠.

[٣٣٧] الغفيلي، عبدالله بن منصور. -١٤٢٩هـ. ٢٠٠٨م *نوازل الزكاة*. ص٤١٠.

UNIVERSITI SAINS ISLAM MALAYSIA
ISLAMIC SCIENCE UNIVERSITY OF MALAYSIA
جامعة العلوم الإسلامية الماليزية

٥- **الرقاب:** جمع رقبة والمراد بها في القرآن العبد أو الأمة تصرف الزكاة ليتحرروا من نير الرق والعبودية.

**واختلف العلماء في معنى الرقاب على أقوال:**

القول الأول: إن المقصود بالرقاب في آية التوبة هو "المكاتبون"[٣٣٨] الجمهور.

استدلوا بالآية القرآنية ﴿وَآتُوهُم مِّن مَّالِ اللَّهِ الَّذِي آتَاكُمْ﴾[٣٣٩] حيث أمر الله تعالى بمساعدة المكاتبين.

وعن ابن عباس رضي الله عنهما أنه قال في قوله تعالى وفي الرقاب يريد المكاتب وتأكد هذا بقوله تعالى: ﴿وَآتُوهُم مِّن مَّالِ اللَّهِ الَّذِي آتَاكُمْ﴾.[٣٤٠]

وفي مسند الإمام أحمد عن البراء بن عازب قال: جاء أعرابي إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال: يا رسول الله، علمني عملا يدخلني الجنة، فقال: "لئن كنت أقصرت الخطبة، لقد أعرضت المسألة، أعتق النسمة، وفك الرقبة ". فقال: يا رسول الله أوليسا واحدة؟ قال: " لا، إن عتق النسمة أن تفرد بعتقها، وفك الرقبة أن تعين في عتقها، والمنحة الوكوف.....الخ.[٣٤١] وهذا أن معنى الرقاب المكاتبون.

القول الثاني: المراد بالرقاب هو العتيق – أي أن يشتروا عبيدا ويعتقونه. مالكية

واحتجوا على أن المقصود "الرقاب" العتق والرقاب [illegible] رقبة [illegible] موضع ذكرت فيه الرقبة فالمراد عتقها والعتق والتحرير لا يكون إلا في العتق كما في الكفارات فلا يجزئ عتق رقبة كاملة.[٣٤٢]

---

[٣٣٨] المكاتب: هو العبد المملوك الذي اشترى نفسه من سيد باقساط مؤجلة بمبلغ من المال يؤديه فيصير بأدائه حرا. " عباس إجارة مصارف. ص٧٦.

[٣٣٩] القرآن. النور٢٤: ٣٣

[٣٤٠] ابن عباس. *تفسير ابن عباس*. لبنان: دار الكتب العلمية.ص١٦٠.

[٣٤١] رواه أحمد. الإمام أحمد ابن حنبلي. ١٤٢١هـ – ٢٠٠١م. *مسند الإمام أحمد*. باب مسند البراء بن عازب. ج٣٠. ص٦٠٠.. حيث١٨٦٤٧.

[٣٤٢] ابن رشد. ١٩٩٥م. ١٤١٦هـ . *بداية المجتهد*. ج٢. ص٥٤٤.

UNIVERSITI SAINS ISLAM MALAYSIA
ISLAMIC SCIENCE UNIVERSITY OF MALAYSIA
جامعة العلوم الإسلامية الماليزية

قال ابن العربي: "والصحيح أن شراء الرقاب وعتقها هو ظاهر القرآن فإن الله تعالى ذكر الرقبة في كتابه إنما هو العتق ولو أراد المكاتبين لذكرهم باسمهم الأخص فلما عدل إلى الرقبة دلّ على أنها أراء العتق وتحقيقه أن المكاتب قد دخلت في جملة الغارمين بما عليه من دين الكتابة فلا يدخل في الرقاب وربما دخل فيه المكاتب بالعموم ولكن في آخر نجم يعتق به".[٣٤٣]

### الترجيح

يترجح القول بأن كلمة الرقبة يشمل عتق الرقبة وما دونها من المكاتبة العبد لما في ذلك من مراعاة المصلحة في توسيع المصرف وإفادة المماليك منه بتحرير رقابهم من الرق أو الإعانة في ذلك مما يمكن صاحب الزكاة القيام والكسب من الأسهم في هذا المصرف بخلاف ما لو حصر ذلك بالإعتاق دون المكاتبة[٣٤٤]

### تطبيقات معاصرة لمصرف في الرقاب

**مسألة: حكم فك الأسير المسلم من سهم الرقاب من الزكاة**

اختلف العلماء في جواز فك الأسير بسهم الرقاب على قولين:

القول الأول: يجوز فك الأسير المسلم بسهم الرقاب وهو قول الجمهور.

القول الثاني: لايجوز صرف سهم الرقاب في فك الأسير وهو قول الجمهور.

UNIVERSITI SAINS ISLAM MALAYSIA
جامعة العلوم الإسلامية الماليزية
ISLAMIC SCIENCE UNIVERSITY OF MALAYSIA

---

[٣٤٣] أبو بكر بن العربي. ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣م. *أحكام القرآن*. ج٢. ص٥٣١.

[٣٤٤] الغفيلي، عبدالله بن منصور. -١٤٢٩هـ. ٢٠٠٨م. *نوازل الزكاة*. الرياض دار الميمان. ص٤٢٢.

**قال ابن العربي** في أحكام القرآن: اختلف العلماء في فك الأسرى من الزكاة فقد قال أصبغ[٣٤٥]: لايجوز ذلك.

وقال ابن حبيب[٣٤٦] يجوز ذلك وإذا كان فك المسلم عن رق المسلم عبادة وجائزاً من الصدقة فأولى وأحرى أن يكون ذلك في فكه عن رق الكافر وذُلّه"[٣٤٧]

والفائدة من ذكر هذه المسألة: هي أن الرق قد ألقي لكن الحروب ما زالت قائمة والصراع بين الحق والباطل لم يزل مستمراً وبذلك يظلّ في هذا السهم متسعاً لفداء الأسرى من المسلمين، ولذا نرى ترجيح جواز فك الأسير المسلم من الزكاة.

**شروط إعطاء الرقاب من الزكاة**

أن يكون مسلماً.

---

[٣٤٥] أصبغ بن الفرج بن سعيد بن نافع الأموي الشيخ الإمام الكبير، مفتي الديار المصرية، وعالمها، أبو عبد الله الأموي مولاهم، المصري، المالكي. مولده: بعد الخمسين ومائة. وتوفي سنة٢٢٥هـ. [illegible] كتاب كبير وفقاً مالك والليث.

شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي، ١٤٢٧هـ-٢٠٠٦م. *سير أعلام النبلاء*. القاهرة: دار الحديث. ج١٠. ص٦٥٦.

[٣٤٦] ابن حبيب: هو الإمام العلامة، فقيه الأندلس أبو مروان عبد الملك بن حبيب بن سليمان بن هارون بن جاهمة ابن الصحابي عباس بن مرداس السلمي العباسي الأندلسي القرطبي المالكي أحد الأعلام. ولد [illegible] حياة الإمام مالك بعد السبعين ومائة. سنة ١٧٤هـ- ٨٥٣م. وأخذ عن: الغاز بن قيس، وزياد شبطون، وصعصعة بن سلام. ثم ارتحل في حدود سنة عشرة ومائتين، وحج [illegible] عبد الملك بن الماجشون، ومطرف بن عبد الله اليساري، وأسد بن موسى السنة، وأصبغ بن الفرج، وأبي صالح، وإبراهيم بن المنذر الحزامي، وعدة من أصحاب مالك والليث، ورجع إلى قرطبة بعلم جم، وفقه كثير. وكان موصوفا بالحذق في الفقه، كبير الشأن، بعيد الصيت، كثير التصانيف إلا أنه في باب الرواية ليس بمتقن بل يحمل الحديث تهورا كيف اتفق، وينقله وجادة وإجازة، ولا يتعانى تحرير أصحاب الحديث. صنف كتاب "الواضحة" في عدة مجلدات، وكتاب "الجامع"، وكتاب "فضائل الصحابة"، وكتاب "غريب الحديث"، وكتاب [illegible] الموطأ"، وكتابا في "حروب الإسلام"، وكتاب "فضل المسجدين"، وكتاب "سيرة الإمام فيمن أحد"، وكتاب "طبقات الفقهاء"، وكتاب "مصابيح الهدى".

قال أبو القاسم بن بشكوال: قيل لسحنون: مات ابن حبيب. فقال: مات عالم الأندلس! بل -والله- عالم الدنيا. سنة ٢٣٨هـ ٧٩٠م.

الذهبي، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز. ١٤٢٧هـ-٢٠٠٦م. سير أعلام النبلاء. القاهرة: دار الحديث. ج٩. ص٤٨٤.

[٣٤٧] أبو بكر بن العربي. ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣م. *أحكام القرآن*. ج٢ ص٩٥٦

UNIVERSITI SAINS ISLAM MALAYSIA
جامعة العلوم الإسلامية الماليزية
ISLAMIC SCIENCE UNIVERSITY OF MALAYSIA

أن يكون محتاجاً[٣٤٨]

فيجوز إعطاء نصيب الرقاب من الزكاة على النحو الآتي:

١. المكاتب المسلم: يدفع إلى المكاتب جميع ما يحتاج إليه لوفاء كتابته، فإن لم يكن معه شيء جاز أن تدفع إليه جميعها، وإن كان معه شيء تُمِّمَ له ما يتخلّصُ به، لأن حاجته لا تندفع إلا بذلك، ولا يدفع إلى من معه وفاء كتابته شيء؛ لأنه مستغنٍ عنه في وفاء الكتابة.

٢. إعتاق الرقيق: فيعتق من زكاة ماله الرقيق المسلم، فيدفع ثمنه لسيده.

٣. الأسير المسلم: فك الأسير المسلم من الزكاة، فيدفع لمن هو بيده من الكفار ما يفك به الأسير.

٦- الغارمين: يصرف على المدين على صاحب الدين "المدينون"[٣٥٠]

اختلف العلماء في المراد بالغارم على أقوال:

القول الأول: الغارم من عليه دين لم يملك نصاباً فاضلاً لقضاء دينه. أبوحنيفة

القول الثاني: الغارم نوعان:

أ. غارم لمصلحة نفسه[٣٥١]

---

[٣٤٨] القرضاوي. ١٣٩٣هـ- ١٩٧٣م. *فقه الزكاة*. ج٢. ص٨٧٣.

[٣٤٩] سعيد بن علي بن وهف القحطاني. د.ت. *مصارف الزكاة في الإسلام*. [illegible]: مؤسسة الجريسي للتوزيع والإعلان. ص٣٩-٤٠.

[٣٥٠] معنى الغرم في أصل اللغة: اللزوم والغرام العذب اللازم قال تعالى: "إن عذابها كان غراما" والغارمون هم الذين تحملوا الديون وتغين عليهم أداؤها.

الجار الله عبدالله. ١٤١٤هـ- ١٩٨٤م. *مصارف الزكاة*. ص٨٥.

[٣٥١] كأن يستدين في نفقة أوكسوة أو زواج أو علاج مرض أوبناء مسكن أوشراء أثاث لابد له منه أو تلف شيئا على غيره خطأ أو سهوا أو نحو ذلك فهذا يعطى ما يقضى به دينه اذا كان في حاجة إلى ما يقضي به الدين لفقرة وكان قد استدان في طاعة أومر مباح.

ويشترط في الغارم لنفسه ما يلي:

١. أن يكون محتاجا إلى ما يقضي به الدين فلو كان غنيا قادرا على سداده بنقود أو عروض عنده لم يعط من الزكاة ويستثنى من هذه العروض المسكن والملبس والفراش والآنية وكذا الخادم والمركوب باعتبار أنها حاجات أصلية للإنسان بل يقضى دينه ولو ملكها.

UNIVERSITI SAINS ISLAM MALAYSIA
جامعة العلوم الإسلامية الماليزية
ISLAMIC SCIENCE UNIVERSITY OF MALAYSIA

ب. غارم لمصلحة المجتمع[٣٥٢]

**نصيب الغارمين من الزكاة:**

يعطون بقدر حاجتهم في قضاء ما عليهم من الديون، سواء كان الغارم قد أصلح بين الناس، وأعطى مالاً بنية الأخذ من الزكاة، أو اقترض، أو تحمَّل ذلك في ذمته، فيُعطى ولو كان غنيًّا تشجيعاً له على الخير. أو كان الغارم لنفسه ولم يستطع الوفاء، فيعطى من الزكاة ما يقضي دينه. وإذا أراد الرجل دفع زكاته إلى الغارم فله أن يسلمها إليه؛ ليدفعها إلى غريمه، وإن أحب أن يدفعها إلى غريمه قضاءً عن دينه فعن أحمد روايتان: إحداهما يجوز ذلك؛ لأنه دفع الزكاة في قضاء دينه، فأشبه ما لو دفعها إليه فقضى بها دينه، والرواية الثانية: لا يجوز دفعها إلى الغريم، قال أحمد: أحب إليَّ أن تدفع إليه حتى يقضي هو عن نفسه، قيل: هو محتاج يخاف أن يدفعه إليه فيأكله ولا يقضي دينه، قال: فقل له: يوكِّله حتى يقضيه، فظاهر هذا أنه لا يدفع الزكاة إلى الغريم إلا بوكالة الغارم؛ لأن الدين إنما هو على الغارم فلا يصح قضاؤه إلا بتوكيله، ويحتمل أن هذا على الاستحباب، فيكون قضاؤه جائزاً، وإن كان دافع الزكاة الإمام جاز أن يقضي بها دينه من غير توكيله، لأن للإمام ولاية عليه في قضاء الدين، ولهذا يجبره عليه إذا امتنع منه.[٣٥٣]

---

٢. أن يكون قد استدان في طاعة أو أمر مباح أما لو استدان في معصية كخمر وزنا أو قمار أو نحو ذلك من المحرمات فلا يعطى لأن في إعطائه إعانة له على معصية الله فإذا تاب أعطي من الزكاة إن كان محتاجا لاذنب له بشرط أن تمضي عليه مدة بعد إعلان توبته يظهر فيها صلاح أمره واستقامة.

٣. أن يكون الدين حالا فإن كان مؤجلا فقد اختلف فيه الفقهاء فعند بعضهم لا يعطى من الزكاة لأنه غير محتاج إليه الآن. وقيل يعطى لأنه يسمى غارما فيدخل في عموم النص.

أن يكون حقا لآدمي أو مطالب من جهة العباد مما يحبس فيه وأما الدين الذي هو من حق الله تعالى كدين الكفارات فلا يوفى من الزكاة عند أكثر من العلماء.

الجار الله. ١٤١٤هـ- ١٩٨٤م. *مصارف الزكاة*. ٨٨. وعبدالله ناصح علوان. ٢٠٠٨م – ١٤٢٨هـ. *أحكام الزكاة*. ص٥٧.

[٣٥٢] وهو الذي يغرم لإصلاح ذات البين، وذلك بأن يقع بين الحيين أو أهل القريتين عداوة وتشاجر في دماء وأموال ويحدث بسببه الشحناء ويتوقف صلحهم على من يتحمل ذلك. أو بناء مستشفى لفقراء أو إقامة مسجد لصلاة الجماعة أو تأسيس مدرسة لتعليم العلوم الشرعية أو ماشابه ذلك من أعمال البر والخير.

الجار الله. ١٤١٤هـ- ١٩٨٤م. *مصارف الزكاة*. ٨٨. عبدالله ناصح علوان. ٢٠٠٨م – ١٤٢٨هـ. *أحكام الزكاة*. ص٥٧.

[٣٥٣] ابن قدامة. موفق الدين. ١٣٨٨هـ – ١٩٦٨م. *المغني لابن قدامة*. ج٩. ص٣٢٥ – ٣٢٦.

UNIVERSITI SAINS ISLAM MALAYSIA
جامعة العلوم الإسلامية الماليزية
ISLAMIC SCIENCE UNIVERSITY OF MALAYSIA

**مسألة: حكم قضاء دين الميت من أموال الزكاة**

اختلف العلماء في قضاء دين الميت من مال الزكاة على قولين:

القول الأول: لا يقضى دين الميت بمال الزكاة. قال به أحمد.

لأن الميت لا يملك نقل إليه وإن دفعها إلى غريمه وهو صاحب الدين صار الدفع إلى الغريم لا إلى الغارم.

القول الثاني: يجوز قضاء دين الميت بمال الزكاة. أحد قولي أحمد ومذهب المالكية.[٣٥٤]

قال الإمام القرطبي: "قال علماؤنا وغيرهم يقضى منها دين الميت لأنه من "الغارمين"[٣٥٥] وفي الحديث قوله صلى الله عليه وسلم "أنا أولى بكل مؤمن من نفسه من ترك مالاً فلأهله ومن ترك مالاً أو ضياعاً (صغاراً) فإلي وعلي"[٣٥٦]

وقد ذكر الإمام النووي في ذلك وجهان:

أحدهما: لا يجوز وهو قول الضحاك ومذهب النخعي وأبي حنيفة وأحمد.

والثاني: يجوز لعموم الآية ولأنه يصح التبرع بقضاء دينه كالحي.

والراجح من هذين القولين هو جواز قضاء الدين من مال الزكاة لما لهما من عموم الأدلة.

٧- **في سبيل الله:** السبيل الطريق وسبيل الله هو الطريق الموصل إلى مرضاته من العلم والعمل. يقول العلامة ابن الأثير في كتابه النهاية "السبيل في الأصل: الطريق وسبيل الله عام يقع على كل عمل خالص سلك به طريق التقرب إلى الله عز وجل بأداء

---

٣٥٤ ابن قدامة. موفق الدين. ١٣٨٨هـ - ١٩٦٨م. *المغني لابن قدامة*. ج٢. ص٤٩٨.

٣٥٥ القرطبي. ١٣٨٤هـ - ١٩٦٤م. *تفسير القرطبي*. ج٨. ص١٨٥.

٣٥٦ رواه مسلم. مسلم بن حجاج. صحيح مسلم. باب تخفيف الصلاة والخطبة. ج٢. ص٥٩٢. حديث٨٦٧.

٣٥٧ النووي أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف. د.ت. *المجموع شرح المهذب*. ج٦. ص٢١١.

UNIVERSITI SAINS ISLAM MALAYSIA
جامعة العلوم الإسلامية الماليزية
ISLAMIC SCIENCE UNIVERSITY OF MALAYSIA

الفرائض والنوافل وأنواع التطوعات وإذا أطلق فهو في الغالب واقع على الجهاد حتى

صار لكثرة الاستعمال كأنه مقصور عليه"[٣٥٨]

**مسألة: تحديد مقصود الشرعي في مصرف في سبيل الله**

وقد اختلف آراء الفقهاء في تحديد المقصود الشرعي في مصرف سبيل الله على أقوال:

القول الأول: المقصود بسبيل الله هو الجهاد ويصرف هذا السهم للغزاة ولايصرف لسواهم، قال به أبو

حنيفة وأبو يوسف وجمهور العلماء[٣٥٩].

دليلهم:

فسّروا سبيل الله بالغزو لأن ستة [illegible] الجهاد غلب عرفاً وشرعاً قال تعالى: ﴿يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾[٣٦٠] أي سمي الغزو سبيل الله لأن الغزو طريق العبادة الموصلة لله تعالى ولذلك كان الغزو طريق أحق

بإطلاق اسم سبيل الله تعالى [illegible] الجهاد [illegible]، فأكثر الآيات القرآنية التي تتحدث عن الجهاد وتقرنه بلفظ "سبيل الله" تدل [illegible] سبيل الله إذا أطلق يراد به الجهاد، ومن هذه الآيات قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الَّذِينَ يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِهِ صَفًّا كَأَنَّهُمْ بُنْيَانٌ [illegible]﴾[٣٦١]

القول الثاني: سبيل الله يقصد به الجهاد والحج والعمرة [illegible] سبيل الله في مساعدة المجاهدين والحجاج والعمار، وبه قال جماعة من العلماء [illegible] والإمامية.[٣٦٢]

دليلهم: استدلوا على ذلك بما يلي:

---

[٣٥٨] ابن الأثير، مجد الدين أبو السعادات الجزري. ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م. *النهاية في غريب الحديث والأثر*. ج٢ ص[illegible]

[٣٥٩] قال ابن قدامه هذا الصنف السابع من أصناف الزكاة ولا خلاف في استحقاقهم ولاخلاف في الهم الغزاة في سبيل الله [illegible] عند الإطلاق هو الغزو. ﴿وَقَاتِلُواْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ الَّذِينَ يُقَاتِلُونَكُمْ وَلَا تَعْتَدُوٓاْ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ﴾. ١٩٠. البقرة. موفق الدين [illegible] قدامة. ١٣٨٨هـ - ١٩٦٨م. *المغني لابن قدامة*. ج٦. ص٤٨٢.

[٣٦٠] القرآن. النساء.٣: ٧٦.

[٣٦١] القرآن. الصف٦١: ٤.

[٣٦٢] قال ابن خزيمة في صحيحه: " باب الرخصة في إعطاء من يحج من سهم سبيل الله إذالحج في سبيل الله" صحيح ابن خزيمة. ج٤ ص٧٢.

UNIVERSITI SAINS ISLAM MALAYSIA
جامعة العلوم الإسلامية الماليزية
ISLAMIC SCIENCE UNIVERSITY OF MALAYSIA

وفي حديث أم معقل: "أن زوجها جعل بكراً في سبيل الله وأنها أرادت العمرة فسألت زوجها البكر فأبى فأتت النبي صلى الله عليه وسلم فذكرت له فأمره أن يعطيها وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم الحج والعمرة في سبيل الله".[٣٦٣]

وعن أبي لاس الخزاعي قال: "حملنا النبي صلى الله عليه وسلم على إبل من إبل الصدقة إلى ضعاف الحج".[٣٦٤]

قال الشوكاني رحمه الله: "والأحاديث في هذا الباب تدل على أن الحج والعمرة من سبيل الله، وأن من جعل شيئاً مالاً في سبيل الله جاز له صرفه في تجهيز الحجاج والمعتمرين، وإذا كان شيئاً مركوباً جاز حمل الحاج والمعتمر عليه. وتدل أيضاً على أنه يجوز صرف شيء من سهم سبيل الله من الزكاة إلى قاصدين الحج والعمرة."[٣٦٥]

القول الثالث: المقصود بسبيل الله جميع وجوه البر والمصالح العامة لأن لفظ سبيل الله عام لايجوز قصره على الجهاد.

قال الإمام الرازي: "إن ظاهر اللفظ قوله تعالى: "فِي سَبِيلِ اللَّهِ" لا يجب قصره على الغزاة لما نقل الفقال عن بعض الفقهاء أنهم أجازوا صرف الصدقات إلى جميع وجوه الخير من تكفين الموتى وبناء الحصون وعمارة المساجد لأن قوله تعالى: "فِي سَبِيلِ اللَّهِ" عام في الكل."[٣٦٦]

---

[٣٦٣] أبو بكر محمد بن إسحاق بن خزيمة. صحيح *ابن خزيمة*. بيروت: المكتب الإسلامي. باب الرخصة في العمرة على البعير احتسبة. ج٤. ص٣٦٠. حديث٣٠٧٥.

[٣٦٤] رواه أحمد. ابن حنبلي. أحمد ١٤٢١هـ – ٢٠٠١م. *مسند الإمام أحمد*. باب حديث أبي لاس الخزاعي. ج٢٩. ص٤٥٩. حديث١٦٩٣٩.

[٣٦٥] الشوكاني، بن علي بن محمد بن عبد الله. ١٤١٣هـ – ١٩٩٣م. *نيل الأوطار*. ج٤. ص١٩٢. وابن رشد. ١٩٩٥م. ١٤١٦هـ. *بداية المجتهد*. ج٢. ص٥٤٤.

[٣٦٦] فخر الدين الرازي. ١٤٢٠ هـ. *تفسير الرازي مفاتيح الغيب*. بيروت:دار إحياء التراث العربي. ١٦. ص١١٣.

UNIVERSITI SAINS ISLAM MALAYSIA
جامعة العلوم الإسلامية الماليزية
ISLAMIC SCIENCE UNIVERSITY OF MALAYSIA

وفسره الكاساني: بأنه "جميع القرب فيدخل فيه كل من سعى في طاعة الله وسبيل الخيرات إذا كان محتاجا"[٣٦٧]

ومن أدلة هذا القول أنهم قالوا: إن اللفظ في سبيل الله عام فلا يجوز قصره على بعض أفراده دون سائرها إلا بدليل على ذلك وما قيل بأن حديث عطاء بن يسار عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "لاتحل الصدقة لغني إلا الخمسة" هو الغزو وغير ذلك أن غاية ما يدل عليه الحديث هو أن المجاهد يعطى من سهم سبيل الله ولو كان غنيا وسبل الله كثيرة لاتنحصر في الجهاد.[٣٦٨]

### الترجيح

الراجح هو القول الأول أن المراد به الغزو والجهاد لأن المعروف في عرف الناس أنهم يطلقونه على الجهاد مع أنه عام يشمل كل وجوه الخيرات مما يساهم في نصرة الإسلام وتأييد شريعته. قال صاحب المنار: "والتحقيق أن سبيل الله هنا يقصد بها مصالح المسلمين العامة التي بها قوام أمر الدين والدولة دون الأفراد. ومن أهم ماينفق في سبيل الله في زماننا: إعداد الدعاة إلى الإسلام وإرسالهم إلى بلاد الكفار من قبل جمعيات منظمة تمدهم بالمال الكافي كما يفعل الكفار في نشر دينهم"[٣٦٩]

### تطبيقات معاصرة لمصرف في سبيل الله

مما ينطبق عليها مصرف في سبيل الله نصرة الدين بالجهاد بالنفس والمال واللسان فيشمل ذلك الدعوة إلى الله تعالى مما يتبين معه، ومن أبرز أوجه الصرف المعاصر ما يلي:

---

[٣٦٧] الكاساني. ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م. *بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع*. ج٢. ص٤٥

[٣٦٨] الجار الله. ١٤١٤هـ- ١٩٨٤م. *مصارف الزكاة*. ص١٠٧.

[٣٦٩] محمد رشيد بن علي رضا. ١٩٩٠ م. *تفسير المنار*. الهيئة المصرية العامة للكتاب. ج١٠. ص٤٣٧.

UNIVERSITI SAINS ISLAM MALAYSIA
جامعة العلوم الإسلامية الماليزية
ISLAMIC SCIENCE UNIVERSITY OF MALAYSIA

- إنشاء كليات ومعاهد لتأهيل الدعاة الذين يقومون بنشر الإسلام لأنها تدخل في سهم في سبيل الله.
- طباعة الكتب والنشرات التي تهدف لنشر العلم الشرعي والدعوة إلى الله تعالى، لانها تدخل في سهم في سبيل الله.
- دعم حلقات تحفيظ القرآن الكريم وتمويلها بما تحتاج إليه مما يحقق ما تصبو إليه من تعليم كتاب الله والعمل به فهو من أعظم أبواب الجهاد ذلك أن أول أية نزلت في الجهاد كانت عن الجهاد بالقرآن يقول ربنا سبحانه وتعالى: ﴿وَجَاهِدْهُم بِهِ جِهَادًا كَبِيرًا﴾[٣٧٠]
- إنشاء الإذاعات الإسلامية التي يتم الإسلام ويعرف به ويصل صوت الحق إلى أصقاع الأرض فإن مدى تلك الإذاعات الصوتية يتجاوز مدى القنوات المرئية لسهولة الحصول عليها واستقبال إرسالها، ويشترط لذلك أن تكون الإذاعة مملوكة لجهة إسلامية موثوقة لها بمصارف الزكاة.[٣٧١]

٨- **ابن السبيل**: هو المسافر الذي يختار من بلد إلى بلد وانقطع في سفره.

والمراد به: هو الذي انقطعت به الأسباب في سفره عن بلده ومستقره وماله فإنه يعطى سهما من أموال الزكاة لسد حاجته وإن كان غنيا في بلده، وقد جاء في الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "لاتحل الصدقة لغني إلا في سبيل الله وابن السبيل"[٣٧٢] قال ابو فارس: "ويدخل في تقدير ما يعطى كل ما يحتاج إليه من غذاء وكساء ووسيلة تنقله إلى بلده"[٣٧٣]

---

[٣٧٠] القرآن. الفرقان٢٥: ٥٢.

[٣٧١] محمد سليمان الأشقر وآخرون. ٢٠٠٠م- ١٤٢٠هـ. *ابحاث فقهية الزكاة المعاصرة*. ص٤٤١. و الغفيلي. عبدالله بن منصور ١٤٢٩هـ. ٢٠٠٨م. *نوازل الزكاة*. ص٤٤٥.

[٣٧٢] رواه أبو داود. أبو داود سليمان بن الأشعث. *سنن أبو داود*. باب من يجوز له أخذ الصدقة وهو غني. ج٢. ص١١٩. حديث١٦٣٧.

[٣٧٣] محمد عبد القادر. ١٩٨٣م- ١٤٠٣هـ. *انفاق الزكاة*. د.م: دار الفرقان. ص٤٨.

UNIVERSITI SAINS ISLAM MALAYSIA
ISLAMIC SCIENCE UNIVERSITY OF MALAYSIA
جامعة العلوم الإسلامية الماليزية

**مسألة: ما ينطبق عليه لفظ ابن السبيل**

اختلف العلماء فيما ينطبق عليه لفظ "ابن السبيل" على قولين:

القول الأول: يطلق ابن السبيل على المسافر المنقطع به في سفره فيعطى ما يرجع به إلى بلده. قال به الجمهور.

القول الثاني: يشمل ابن السبيل القريب المنقطع والمنشئ للسفر من بلده يدفع اليهما ما يحتاجان إليه لذهابهما وعودهما لأنه يوازي المسافر. قال به الشافعي.[٣٧٤]

**الراجح**

هو القول الأول: المسافر المنقطع في سفره لأنه ليس للإنسان أن ينشئ السفر إذا لم يكن قادرا عليه إلا إذا كان مضطر لذلك.

ولقد ذكر الفقهاء شروط في إعطاء ابن السبيل من مال الزكاة منها:

- أن يكون سفره في غير معصية الله لأن القصد من إعطائهم إعانتهم ولا يعان بمال المسلمين على معصية الله وذلك بأن يكون سفره طاعة كالحج والعمرة والجهاد وطلب العلم أولزيارة مندوبة كزيارة الوالدين والأقارب فإنه يعطى من أصل الزكاة اتفاقا لأن الإعانة على الطاعة مطلوبة شرعا.
- أن يكون محتاجا إلى ما يوصله إلى وطنه لأن المقصود إنما هو الإيصال إلى بلده ولا يمنع من ذلك غناوه في بلده لقوله صلى الله عليه وسلم: "لاتحلّ الصدقة لغني إلا في سبيل الله أو ابن السبيل"[٣٧٥]

---

[٣٧٤] ابن قدامة. موفق الدين. ١٣٨٨هـ - ١٩٦٨م. *المغني لابن قدامة*. ج٦. ص٤٨٤. وحسين بن عودة العوايشة. ١٤٢٣ - ١٤٢٩هـ. *الموسوعة الفقهية الميسرة*. بيروت - لبنان: دار ابن حزم. الميسرة. ج٣. ص١٢٢.

[٣٧٥] الجار الله .١٤١٤هـ- ١٩٨٤م. *مصارف الزكاة*. ص١٢٠

UNIVERSITI SAINS ISLAM MALAYSIA
ISLAMIC SCIENCE UNIVERSITY OF MALAYSIA
جامعة العلوم الإسلامية الماليزية

## مقدار ما يعطى ابن السبيل من الزكاة

يعطى ابن السبيل من النفقة والكسوة والأجرة ما يكفيه في مضيه إلى مقصده ورجوعه إلى بلده لأن فيه اعانة على السفر المباح لبلوغ الغرض الصحيح.[٣٧٦]

والدليل على ذلك عموم الآية والحديث؛ وعن أبي سعيد، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "لا تحل الصدقة لغني إلا في سبيل الله، أو ابن السبيل، أو جار فقير يتصدق عليه، فيهدي لك أو يدعوك"[٣٧٧]

## تطبيقات معاصرة لمصرف ابن السبيل

يدخل في مصرف ابن السبيل لوجه كبيرة أهمها ما يأتي:

- المعبدون عن بلادهم التي بها أموالهم من المسلمين وهم على حالين:

أ. أن يرتجي عودتهم لبلادهم فلهم حكم أبناء السبيل لانطباق الوصف المقرر في أبناء السبيل عليهم وهو سفرهم مع انقطاعهم عن أموالهم.

ب. ألا ترتجي عودتهم أو يطول بهم المقام مع حاجتهم كما هو الحال مع المشردين من أبناء فلسطين، وأبناء شمال نيجيريا الذين خرجوا من بلادهم لسبب خروجها وعدم الأمن فيها فإنهم يعطون عندئذ بوصف أبناء السبيل وذلك لأن حال الإقامة هي حقيقة أظهر من حال السفر كما أن إعطاء ابن السبيل إنما يكون لإيصاله لبلده التي بها ماله، فإن كان ذلك متعذرا فإنه لا يتحقق فيه موجب إلا إعطاء المختص بابن السبيل.

---

[٣٧٦] الجار الله. ١٤١٤هـ- ١٩٨٤م. *مصارف الزكاة*.. ص١٢٣

[٣٧٧] رواه أبو داود. أبو داود سليمان بن الأشعث. *سنن أبو داود*. باب من يجوز له أخذ الصدقة وهو غني. ج٢. ص١١٩. حديث١٦٣٧.

UNIVERSITI SAINS ISLAM MALAYSIA
ISLAMIC SCIENCE UNIVERSITY OF MALAYSIA
جامعة العلوم الإسلامية الماليزية

- يدخل في مصرف ابن السبيل المتغربون عن أوطانهم لطلب العلم أو العمل أو للبحث عن فرصة وظيفة أجدى من تلك الموجود، وإذا احتاج في غربته إلى النفقة عليه لاستكمال دراسته أو للبحث عن الوظيفة فإنه يشرع إعطاؤه من مصرف ابن السبيل.[٣٧٨]

## تطبيقات معاصرة لمصارف الزكاة عند مؤسسات الزكاة في نيجيريا

وسياسة مؤسسات الزكاة في نيجيريا في مصارف الثمانية أنهم يصرف حصيلة الزكاة في إقامة مشاريع متنوعة للفقراء، كالدعم الإقتصادي للفقراء والمساكين، والدعم التعليمي لأبناء المسلمين، ورعاية المساجد والدعاة، ورعاية الأيتام والأرامل الفقراء، وغير ذلك مما يحقق مصالح المسلمين.[٣٧٩] لأن الفقهاء يرون أنّه يتم تخصيص حصيلة الزكاة من الزكاة على المصارف الثمانية كل حسب كفايته وحاجته والتي تقدر حسب كل مصرف على حدة ويترتب على تطبيق هذه القاعدة إما فائض في حصيلة الزكاة كما حدث في عهد عمر بن عبد العزيز وعمر بن الخطاب. وفي هذه الحالة يعاد توزيعه على مصرف في سبيل الله وغيره بما يحقق مصالح المسلمين.[٣٨٠] إذا تحققت الضوابط التالية:

١. أن يغلب غلب الظن أن الإستفادة للفقراء كلهم من الزكاة.
٢. أن لا يمكن دعم تلك المصالح بمال غير مال الزكاة.
٣. أن تكون قيمة الصرف من حصيلة الزكاة مناسبة بلا إسراف ولا إقتار.
٤. ألا توجد وجوب صرف ضرورية عاجلة تقتضى الصرف الفوري من أموال الزكاة فإن وجدت فإنها تقدم لأن الحاجة إليها أشد.

---

[٣٧٨] الغفيلي. بن منصور. ١٤٢٩هـ-٢٠٠٨م. *نوازل الزكاة*. ص٤٥٦.

[٣٧٩] Zakat & Sadaqat Foundation, Distribution Ceremony 2013. P.18

[٣٨٠] حسين حسين شحاتة. د.ت. *محاسبة الزكاة*. مفهوما ونظاما وتطبيقا. ص١٠٧.

UNIVERSITI SAINS ISLAM MALAYSIA
ISLAMIC SCIENCE UNIVERSITY OF MALAYSIA
جامعة العلوم الإسلامية الماليزية

٥. أن يتحقق من صرف الزكاة بدون تمليك فردي مصلحة حقيقة راجحة، بحيث يكون صرف الزكاة في إنشاء المؤسسات أولى من صرفها على الأفراد. وأن تكون المنفعة المتحققة من تلك المؤسسات داخلة في إطار الحاجات الأصلية التي يمكن تأمينها من الزكاة وهي المطعم والملبس، والمسكن وسائر ما لابد منه للمستحق بغير إسراف ولا إقتار لنفس الشخص ولمن هو في نفقته[٣٨١]. ومن الأمور التي لابد للمستحق منها: التعليم، والعلاج، وقضاء الدين عن المدين، وأدوات الحرفة، وغير ذلك.

٦. أن تقتصر في الإنفاق بالمؤسسات التي تنشأ من الزكاة على المستحقين للزكاة: من الفقراء والمساكين والمجاهدين وغير ذلك.

## الأحكام المتعلقة بمصارف الزكاة

### مسألة: حكم دفع الزكاة إلى صنف واحد من الأصناف الثمانية

اختلف الفقهاء في تعميم توزيع الزكاة على الأصناف الثمانية:

القول الأول: يجب توزيع الزكاة على أصناف الثمانية والأفضل بعضهم على بعض سوء كان زكاة الأموال أو زكاة الفطر. الشافعي.

دليلهم:

استدلوا بعموم قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاء وَالْمَسَاكِينِ وَالْعَامِلِينَ عَلَيْهَا وَالْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ وَفِي الرِّقَابِ وَالْغَارِمِينَ وَفِي سَبِيلِ اللّهِ وَابْنِ السَّبِيلِ فَرِيضَةً مِّنَ اللّهِ وَاللّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ﴾[٣٨٢] قالوا إن الآية تثبت توزيع جميع الصدقات الواجبة إلى الأصناف الثمانية، حيث أضافت الآية جميع الصدقات إلى هذه

---

[٣٨١] الزكاة ورعاية الحاجات الأساسية للمؤلف. *مجلة الشريعة والدراسات الإسلامية* عدد ١٤ ص ١٤٧

[٣٨٢] محمد سليمان الأشقر وآخرون. ٢٠٠٠م- ١٤٢٠هـ. *أبحاث فقهية الزكاة المعاصرة*. ج١. ص٤٣٩

[٣٨٣] البقرة. التوبة٩: ٦٠.

UNIVERSITI SAINS ISLAM MALAYSIA
ISLAMIC SCIENCE UNIVERSITY OF MALAYSIA
جامعة العلوم الإسلامية الماليزية

الأصناف بلام التمليك، وشركت بينهم بواو التشريك، فدلّت على أن الصدقات كلها مملوكة لهم، مشتركة بينهم. فإن كان الذي يفرق الزكاة هو الإمام، قسمها على ثمانية أسهم، منها سهم العامل، وهو أول ما يبدأ به، لأنه يأخذه على وجه العوض، وأما غيره فيأخذه على وجه المواساة. وإن كان مفرق الزكاة هو المالك أو وكيله سقط نصيب العامل، وصرفت إلى الأصناف السبعة الباقية إن وجدوا، وإلا فللموجودين منهم، والمستحب أن يعم كل صنف إن أمكن، ولا يجوز أن يصرف لأقل من ثلاثة من كل صنف، لأن أقل الجمع ثلاثة، فإن دفع لاثنين ضمن نصيب الثالث إلا العامل، فإنه يجوز أن يكون واحداً إن حصلت به الكفاية.[٣٨٤]

ومما احتجوا به من الحديث ما رواه أبو داود في سننه أن رسول الله أتاه رجل فقال: أعطني من الصدقة، فقال: "إن الله تعالى لم يرض بحكم نبي ولا غيره في الصدقات حتى حكم فيها هو فجزأها ثمانية، فإن كنت من تلك الأجزاء أعطيتك حقك".[٣٨٥]

القول الثاني: لايجب استيعاب الزكاة على الأصناف الثمانية بل يجوز اقتصاره على صنف واحد منهم. الجمهور.[٣٨٦]

دليلهم:

استدلوا بعدم وجوب تعميم توزيع الزكاة على أصناف الثمانية بأن الآية تدل على التخيير، أي إنها لبيان الأصناف التي يجوز الدفع إليهم، لا لتعيين الدفع فيهم.

---

[٣٨٤] ابن رشد. ١٩٩٥م. ١٤١٦هـ . *بداية المجتهد*. ج٢. ص٥٤٠-٥٤١. والزحيلي وهبة. ١٩٨٥م.١٤٠٥هـ. *الفقه الإسلامي*. ج٣. ص١٩٥٠.

[٣٨٥] رواه ابو داود. أبو داود. د.ت. *سنن أبي داود*. باب من يعطى من الصدقة وحد الغني. ج٢. ص١١٧. حديث١٦٣٠.

[٣٨٦] ابن رشد. ١٩٩٥م. ١٤١٦هـ . *بداية المجتهد*. ج٢. ص٥٤٠-٥٤١. والزحيلي وهبة. ١٩٨٥م.١٤٠٥هـ. *الفقه الإسلامي*. ج٣. ص١٩٥٠.

UNIVERSITI SAINS ISLAM MALAYSIA
جامعة العلوم الإسلامية الماليزية
ISLAMIC SCIENCE UNIVERSITY OF MALAYSIA

وقوله تعالى: ﴿إِن تُبْدُواْ الصَّدَقَاتِ فَنِعِمَّا هِيَ وَإِن تُخْفُوهَا وَتُؤْتُوهَا الْفُقَرَاء فَهُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ وَيُكَفِّرُ عَنكُم مِّن سَيِّئَاتِكُمْ وَاللّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ﴾[٣٨٧]

فالآية تخص الفقراء بإيتائها إليهم والصدقة تطلق على الواجبة كما تطلق على المندوبة فاقتضت الآية صرف الصدقات إلى صنف واحد من المذكور وهم الفقراء.

وقوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ فِي أَمْوَالِهِمْ حَقٌّ مَّعْلُومٌ لِّلسَّائِلِ وَالْمَحْرُومِ﴾[٣٨٨] وذلك يقتضي إعطاء الصدقة لهذين دون غيرهما وينفي وجوب قسمتها على الثمانية.[٣٨٩]

وفي الحديث عن ابن عباس رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لما بعث معاذ بن جبل إلى اليمن، قال: "فتؤخذ من أغنيائهم، وترد على فقرائهم".[٣٩٠] وهذا الحديث يقتضى جوز دفع جميع الصدقات إلى الفقراء وهم صنف واحد من الأصناف المذكورة في الأية.

**والراجح من هذه الأقوال**

يرى الباحث عدم وجوب تعميم توزيع الزكاة على الأصناف الثمانية لأن المراد بالآية بيان الأصناف التي يجوز أن تصرف إليهم الزكاة وليس حصر الدفع، ويستحب ذلك لظاهر الآية وخروج من الخلاف، والأفضل لمؤسسات الزكاة في نيجيريا أن يصرف عصيلة الزكاة على المصارف الثمانية حسب سياستهم وظروف المحتاجين للزكاة في الدولة.

---

[٣٨٧] القرآن. البقرة٢: ٢٧١

[٣٨٨] القرآن. المعارج٧٠: ٢٤-٢٥.

[٣٨٩] الجار الله. ١٤١٤هـ- ١٩٨٤م. *مصارف الزكاة*. ص١٢٧

[٣٩٠] متفق عليه. البخاري محمد بن اسماعيل. ١٤٢٢هـ *صحيح البخاري*. باب وجوب الزكاة ج٢ ص١٥٤. حديث١٣٩٥. ومسلم بن حجاج. *صحيح مسلم*. باب الدعاء إلى الشهادتين. ج١. ص٥٠. حديث٥٢.

UNIVERSITI SAINS ISLAM MALAYSIA
جامعة العلوم الإسلامية الماليزية
ISLAMIC SCIENCE UNIVERSITY OF MALAYSIA

جاء في "مجموع الفتاوى" قال الإمام أبو جعفر الطبري[٣٩١]: عامّة أهل العلم يقولون: للمتولي قسمتها، ووضْعها في أي الأصناف الثمانية شاء، وإنّما سمّى الله الأصناف الثمانية، إعلاماً منه أنّ الصدقة لا تخرج من هذه الأصناف إلى غيرها، لا إيجاباً لقسمتها بين الأصناف الثمانية".[٣٩٢]

يقول الإمام مالك: "الأمر عندنا في قسم الصدقات أن ذلك لايكون إلا على وجه الإجتهاد من الوالي فأي الأصناف كانت فيه الحاجة أو أثر ذلك الصنف بقدر ما يرى الوالي وعلى هذا أدركت من أهل العلم"[٣٩٣]

قال صاحب الروضة الندية: "وأما صرف الزكاة كلها في صنف واحد فهذا المقام خليق بتحقيق الكلام والحاصل: أن الله سبحانه جعل الصدقة مختصة بالأصناف الثمانية غير سائغة لغيرهم واختصاصها بهم لا يستلزم أن تكون موزعة بينهم على السوية ولا أن يقسط كل ما حصل من قليل أو كثير عليهم بل المعنى أن جنس الصدقات لجنس هذه الأصناف فمن وجد عليه شيء من جنس الصدقة ووضعه في جنس الأصناف فقد فعل ما أمره الله به وسئل عنه ما أوجبه الله عليه ولو قيل إنه يجب على المالك إذا حصل له شيء تجب فيه الزكاة تقسيطه على جميع الأصناف الثمانية على فرض وجودهم جميعا لكان ذلك مع ما فيه من الحرج والمشقة مخالفا لما فعله المسلمون من سلفهم وخلفهم وقد يكون الحاصل شيئا حقيرا لو

---

[٣٩١] محمد بن جرير: ابن يزيد بن كثير، الإمام العلم المجتهد، عالم العصر، أبو جعفر الطبري، صاحب التصانيف البديعة، من أهل آمل طبرستان. مولده سنة أربع وعشرين ومائتين، وطلب العلم بعد الأربعين ومائتين وأكثر الترحال، ولقي نبلاء الرجال، وكان من أفراد الدهر علما، وذكاء، وكثرة تصانيف، قل أن ترى العيون مثله.

أخبرنا أحمد بن هبة الله، عن أبي روح الهروي، أخبرنا زاهر المستملي، أخبرنا محمد بن عبد الرحمن، أخبرنا أبو عمرو بن حمدان، حدثنا محمد بن جرير الفقيه، ومحمد بن إسحاق الثقفي، قالا: حدثنا أحمد بن منيع، حدثنا الحسين بن محمد، حدثنا إسرائيل، عن سماك، عن عكرمة، عن ابن عباس: أن النبي قال لضباعة: "حجي واشترطي أن محلي حيث حبستني" ٢، حديث حسن غريب من أعلى ما عندي عن ابن جرير. محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي. ١٤٢٧هـ-٢٠٠٦م. *سير أعلام النبلاء*. ج١١. ص١٦٥.

[٣٩٢] ابن تيمية تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم. ١٤١٦هـ/١٩٩٥م. *مجموع الفتاوى*. المدينة النبوية، المملكة العربية السعودية. مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف. ج٢٥. ص٤٠.

[٣٩٣] وراه مالك. مالك بن أنس. ١٤١٢ هـ. *موطا مالك*. مؤسسة الرسالة. باب قسم الصدقة ومن يجوز له أخذها. ج١ ص٢٧٦.. حديث٧٠١.

UNIVERSITI SAINS ISLAM MALAYSIA
ISLAMIC SCIENCE UNIVERSITY OF MALAYSIA
جامعة العلوم الإسلامية الماليزية

قسط على جميع الأصناف لما انتفع كل صنف بما حصل له ولو كان نوعا واحدا فضلا أن يكون عددا".[٣٩٤]

## المبحث الثاني: الأصناف التي لا يصرف لهم الزكاة

### الأصناف التي لا يصرف لهم الزكاة

الزكاة فريضة الله تعالى على أناس مخصوصة من عباده يصرف على الطائفة مخصوصة من الناس كما تحرم صرفها على غير المذكورين الثابتة في الشريعة الإسلامية الواردة في آية التوبة ومن الأصناف المحرمة صرفها عليهم ما يلي:

١. الأغنياء

جمع الغني وفي حديث قول صلى الله عليه وسلم "إنما الصدقة عن ظهر غني"[٣٩٥]

واتفق الفقهاء المسلمون على أنه لا يعطى من الزكاة من سهم الفقراء والمساكين لغني لأن الله تعالى جعلها للفقراء والمساكين كما نصّ عليه آية الزكاة، والغني غير داخل في النص، وفي حديث معاذ بن جبل رضي الله عنه حين بعثه رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى اليمن فقال له "ادعهم إلى شهادة أن لا إله إلا الله وأني رسول الله، فإن هم أطاعوا لذلك فأعلمهم أن الله افترض عليهم خمس صلوات في كل يوم وليلة، فإن هم أطاعوا لذلك فأعلمهم أن الله افترض عليهم صدقة في أموالهم تؤخذ من أغنيائهم، وترد على فقرائهم".[٣٩٦]

---

[٣٩٤] أبو الطيب محمد صديق خان. ١٤٢٣ هـ - ٢٠٠٣ م. *الروضة الندية*. الرياض. المملكة العربية السعودية. دار ابن القيّم للنشر والتوزيع. ص٥٣٥.

[٣٩٥] رواه أحمد. الإمام أحمد ابن حنبلي. ١٤٢١هـ - ٢٠٠١م. *مسند الإمام أحمد*. باب مسند أبي هريرة رضي الله عنه. ج١٦. ص٣٠٤. حديث ١٠٥١٠

[٣٩٦] متفق عليه. البخاري محمد بن اسماعيل. ١٤٢٢هـ *صحيح البخاري*.. باب وجوب الزكاة ج٢ ص١٥٤. حديث١٣٩٥ . ومسلم بن حجاج. *صحيح مسلم*.. باب الدعاء إلى الشهادتين. ج١. ص٥٠. حديث٥٢.

UNIVERSITI SAINS ISLAM MALAYSIA
جامعة العلوم الإسلامية الماليزية
ISLAMIC SCIENCE UNIVERSITY OF MALAYSIA

وروي عن أبي داود والترمذي في سننهما أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "لاتحل الصدقة لغني"[٣٩٧]

يفيد الحديث أن إعطاء الأغنياء من سهم الفقراء والمساكين في مال الزكاة يمنع وصول الزكاة إلى أهلها ويُخل بحكمة وجوبها وهو سد حاجة الفقراء بها فلم يجوز.[٣٩٨]

قال ابن قدامه: "وجملته من يأخذ مع الغنى خمسة، العامل، والمؤلف قلبه، والغازي، والغارم لإصلاح ذات البين، وابن السبيل الذي له اليسار في بلده. وخمسة لا يعطون إلا مع الحاجة الفقير، والمسكين، والمكاتب، والغارم لمصلحة نفسه في مباح، وابن السبيل".[٣٩٩]

مسألة: حد الغنى المانع من الزكاة

إختلف الفقهاء في حد الغنى الذي يحرم أخذ الزكاة على أقوال:

القول الأول: يمنع من أخذ الزكاة من عنده خمسون درهماً أو قيمتها من الذهب. قال به أحمد في رواية عنه.

دليله: استدلوا بحديث عبد الله بن مسعود قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "من سأل الناس وله ما يغنيه جاء يوم القيامة ومسألته في وجهه خموش أو خدوش، أو كدوح" قيل: يا رسول الله، وما يغنيه؟ قال: "خمسون درهما، أو قيمتها من الذهب".[٤٠٠]

القول الثاني: يحرم أخذ الصدقة وقبولها من ملك مائتي درهم أو ما قيمتها من الأثمان والعروض. قال به الحنفية.

---

[٣٩٧] رواه أبو داود. أبو داود سليمان بن الأشعث. *سنن أبو داود*. باب من يجوز له أخذ الصدقة وهو غني. ج٢. ص١١٩. حديث١٦٣٧.

[٣٩٨] الجار الله. ١٤١٤هـ- ١٩٨٤م. *مصارف الزكاة*. ص١٣٤. وعبدالله ناصح علوان. ٢٠٠٨م – ١٤٢٨هـ. *أحكام الزكاة*. ص٧٢.

[٣٩٩] ابن قدامة. موفق الدين ١٣٨٨هـ – ١٩٦٨م. *المغني لابن قدامة*. ج٦. ص٤٨٦.

[٤٠٠] رواه الترمذي وابو داود. الترميذي. *سنن الترميذي*. باب من تحل له الزكاة. ج٣. ص٣١. حديث٦٥٠/ ابو داود. *سنن أبو داود*. باب من يعطى من الصدقة وحد الغني. ج٢. ص١١٦. حديث١٦٢٦.

UNIVERSITI SAINS ISLAM MALAYSIA
ISLAMIC SCIENCE UNIVERSITY OF MALAYSIA
جامعة العلوم الإسلامية الماليزية

دليلهم: احتجوا بحديث معاذ بن جبل لما بعثه إلى اليمن فقال: "ادعهم إلى شهادة أن لا إله إلا الله وأني رسول الله، فإن هم أطاعوا لذلك فأعلمهم أن الله افترض عليهم خمس صلوات في كل يوم وليلة، فإن هم أطاعوا لذلك فأعلمهم أن الله افترض عليهم صدقة في أموالهم، تؤخذ من أغنيائهم، وترد على فقرائهم".[٤٠١]

ثم قالوا إن النبي صلى الله عليه وسلم جعل الناس صنفين فقراء وأغنياء وأوجب أخذ الصدقة من صنف الأغنياء وردها في الفقراء لم تقف ههنا واسطة بينهم. وقالوا لما كان الغني: هو الذي ملك مائتي درهم ومادونها لم يكن مالكها غنيا ووجب أن يكون داخلا في الفقراء فيجوز له أخذ من الزكاة.[٤٠٢]

القول الثالث: الغني تحصل به الكفاية وإن كان محتاجاً حلت له الصدقة وإن لم يكن محتاجاً حرمت منها. به قال الجمهور الفقهاء من المالكية والشافعية ورواية عند الحنابلة.

دليلهم: قالوا إن النبي صلى الله عليه وسلم قال لقبيصة بن المخارق: "لا تحل المسألة إلا لإحدى ثلاثة: رجل أصابته فاقة حتى يقول ثلاثة من ذوي الحجا من قومه لقد أصابت فلانا فاقة فحلت له المسألة حتى يصيب قواماً من عيش أو سداد من عيش"[٤٠٣]

والحديث يفيد جواز إباحة المسألة لغني حتى يحصل له الكفاية.

**الراجح:**

يترجح القول أن الغني يأخذ الزكاة إذا كان محتاجاً لأن الحاجة هي الفقر والغني ضدها فمن كان محتاجاً فهو فقير يدخل في عموم النص ومن استغنى دخل في عموم النصوص المحرمة لأخذ الزكاة والدليل على

---

[٤٠١] متفق عليه. البخاري محمد بن اسماعيل. ١٤٢٢هـ *صحيح البخاري*.. باب وجوب الزكاة ج٢ ص١٥٤. حديث١٣٩٥ . ومسلم بن حجاج. *صحيح مسلم*.. باب الدعاء إلى الشهادتين. ج١. ص٥٠. حديث٥٢.

[٤٠٢] الجصاص. أحمد بن علي أبو بكر الرازي ١٤٠٥ هـ. *أحكام القرآن*. بيروت. دار إحياء التراث العربي. ج٣. ص١٦٦.

[٤٠٣] رواه مسلم. مسلم بن حجاج. *صحيح مسلم*. باب من تحل له المسألة. ج٢. ص٧٢٢. حديث١٠٤٤.

UNIVERSITI SAINS ISLAM MALAYSIA
جامعة العلوم الإسلامية الماليزية
ISLAMIC SCIENCE UNIVERSITY OF MALAYSIA

أن الفقر هو الحاجة لقوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ أَنتُمُ الْفُقَرَاء إِلَى اللَّهِ وَاللَّهُ هُوَ الْغَنِيُّ الْحَمِيدُ﴾[٤٠٤] قال بعض العلماء أي المحتاجون اليه. وقال الخطابي: قال مالك والشافعي "لا حد للغني معلوم وإنما يعتبر حال الإنسان بوسعه وطاقته فإذا اكتفى ما عنده حرمت الصدقة وإذا احتاج حلت له"[٤٠٥].

ويقول القرضاوي: "فمن كان له مال يكفيه هو وعائلته ومن يمونه من كسب أو عمل أو أجرة عقارا أو غيرها فليس له الأخذ من الزكاة ومن ملك من الأموال نصاباً أو أكثر لايتم به كفايته لنفسه ومن يقوله فله الأخذ من الزكاة ليس بغني"[٤٠٦].

٢. الأقوياء[٤٠٧] المكتسبون

الثاني من الأصناف الحرمين من الزكاة الأقوياء المكتسبون ولايحل صرف الزكاة على القوي ولايجوز له أخذها كذلك إلا إذا كان لايجد العمل أو يجد العمل ولكن الأجر الذي يأخذه لايكفيه ولايغني عياله فحينئذ يعان من الزكاة بقدر حاجته أو يقدر ما ييسر له سبيل العمل. وعن عبدالله بن عمرو بن العاصي رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "لاتحل الصدقة لغني ولا لذي مرة سوي"[٤٠٨].

---

[٤٠٤] القرآن. فاطر٣٥: ١٥.

[٤٠٥] الخطابي أبو سليمان حمد بن محمد بن إبراهيم بن الخطاب البستي. ١٣٥١هـ - ١٩٣٢م. *معالم السنن*. حلب. المكتبة العلمية. ج٢ ص٥٦.

[٤٠٦] القرضاوي. ١٣٩٣هـ- ١٩٧٣م *فقه الزكاة*. ج٢. ص٥٥٥.

[٤٠٧] الأقوياء: جمع: قوّة، وهو نقيض الضعيف يقال: رجل شديد القوى: أي شديد أسر الخلق، قال الله تعالى: عَلَّمَهُ شَدِيدُ الْقُوى، يعني جبريل عليه السلام. نشوان بن سعيد الحميرى اليمني. ١٤٢٠ هـ - ١٩٩٩م. شمس العلوم ودواء كلام العرب من الكلوم. ج٨. ص٥٦٦٧.

[٤٠٨] رواه أحمد. ابن حنبلي الإمام أحمد. ١٤٢١هـ - ٢٠٠١م. *مسند الإمام أحمد*. باب مسند عمرو بن العاص. ج١١. ص٨٤.. حديث٦٥٣٠.

UNIVERSITI SAINS ISLAM MALAYSIA
جامعة العلوم الإسلامية الماليزية
ISLAMIC SCIENCE UNIVERSITY OF MALAYSIA

ومعنى مرة – القوة والشدة والعقل. قال الإمام الشوكاني: "وإطلاق المرة هنا وهي القوة مقيد بالحديث الذي بعده أعني قوله: "ولا لقوي مكتسب" فيؤخذ من الحديثين أن مجرد القوة لا يقتضي عدم الاستحقاق إلا إذا قرن بها الكسب"[٤٠٩].

واختلف الفقهاء فيمن يقدر على الكسب لصحته وقوته هل يجوز له الأخذ من الزكاة؟ على قولين:

القول الأول: لا يجوز لمن يقدر الكسب أن يأخذ شيئا من الزكاة. قال به الشافعي و أحمد.

دليلهم: قالوا إن غناه بالكسب كغناه بالمال. لما جاء في حديث ابن عمر السابق.

القول الثاني: يجوز له أن يأخذ من الزكاة وإن كان قوياً مكتسباً. أبوحنيفة ومالك.

استدلوا: أن حقيقة الحاجة لا يوقف عليها فأدير الحكم على دليلها وهو فقد النصاب وحملوا الأحاديث المتقدمة وما في معناها على المنع من المسالة لا على أخذ الصدقة. ولأن النبي صلى الله عليه وسلم كان يعطيها الفقراء مع قوتهم.[٤١٠]

## الراجح

يترجح القول بعدم جواز للقوي أن يأخذ من الزكاة لظاهر الحديث المذكور آنفا سوى بين الغني والقوة على الإكتساب، وحرمت الزكاة على القوي لأنه مطالب بالإكتساب وبالعمل لئلا يكون كلا على الناس . قال الشيخ عبدالله علوان: "والحكمة في هذا التحريم أن القوي المكتسب مطالب شرعا أن يعمل ويكفي نفسه بنفسه لأن يقعد ويتّكل على غيره ويستجدي من الناس صدقاتهم وزكواتهم".[٤١١]

---

[٤٠٩] الشوكاني. ١٤١٣هـ – ١٩٩٣م. *نيل الأوطار*. ج٤. ص١٩٠.

[٤١٠] الجار الله. ١٤١٤هـ– ١٩٨٤م. *مصارف الزكاة*. ص١٤٥.

[٤١١] عبدالله ناصح علوان. ٢٠٠٨م – ١٤٢٨هـ. *أحكام الزكاة*. ص٧٤.

UNIVERSITI SAINS ISLAM MALAYSIA
ISLAMIC SCIENCE UNIVERSITY OF MALAYSIA
جامعة العلوم الإسلامية الماليزية

### ٣. الكفار

أجمع الفقهاء على أن الكافر المحارب لأهل الإسلام لايعطى من الزكاة شيئا لقوله تعالى: ﴿إِنَّمَا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ قَاتَلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَأَخْرَجُوكُم مِّن دِيَارِكُمْ وَظَاهَرُوا عَلَى إِخْرَاجِكُمْ أَن تَوَلَّوْهُمْ وَمَن يَتَوَلَّهُمْ فَأُوْلَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾[٤١٢]

وفي الحديث قوله صلى الله عليه وسلم لمعاذ بن جبل لما بعثه إلى اليمن قال: تأخذ من أغنيائهم فترد على فقرائهم " فالحديث خاص بالفقراء المسلمين كما يجب على أغنيائهم أي أغنياء المسلمين.

### حكم صرف الزكاة على أهل الذمة من اليهودي والنصاري

واختلفوا في حكم صرف الزكاة على أهل الذمة من اليهودي والنصاري على قولين:

القول الأول: لايجوز صرف الزكاة على أهل الذمة سواء من اليهودي أو النصاري. قال به الجمهور.

استدلوا بحديث معاذ بن جبل رضي الله عنه: "تؤخذ من أغنيائهم، وترد على فقرائهم".[٤١٣]

قال ابن المنذر رحمه الله : "أجمع أهل العلم على أن الذمي لا يعطى من زكاة الأموال شيئا"[٤١٤]

القول الثاني: يجوز صرفها إليهم به قال الحنفية.

دليلهم: عموم قوله تعالى:﴿إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسَاكِينِ وَالْعَامِلِينَ عَلَيْهَا وَالْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ وَفِي الرِّقَابِ وَالْغَارِمِينَ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ وَابْنِ السَّبِيلِ فَرِيضَةً مِنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ﴾[٤١٥]

وقالوا إن الأية لم تفرّق بين فقير وفقير ومسكين ومسكين ولأن هذا من باب إيصال النفع إليهم ولم تنه عنه.

---

[٤١٢] القرآن. الممتحنة٦٠: ٩.

[٤١٣] متفق عليه. البخاري محمد بن اسماعيل. ١٤٢٢هـ. *صحيح البخاري*.. باب وجوب الزكاة ج٢ ص١٥٤. حديث١٣٩٥. ومسلم بن حجاج. *صحيح مسلم*.. باب الدعاء إلى الشهادتين. ج١. ص٥٠. حديث٥٢.

[٤١٤] أبو بكر محمد بن إبراهيم بن المنذر النيسابوري. ١٤٢٥هـ ٢٠٠٤م. *الإجماع*. دار المسلم للنشر والتوزيع. ص٤٨.

[٤١٥] القرآن. التوبة٩: ٦٠.

UNIVERSITI SAINS ISLAM MALAYSIA
ISLAMIC SCIENCE UNIVERSITY OF MALAYSIA
جامعة العلوم الإسلامية الماليزية

قال تعالى: ﴿لَا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُم مِّن دِيَارِكُمْ أَن تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ﴾[٤١٦]

والراجح

عدم جواز اعطاء الذمي من الزكاة لأنها خاصة بالمسلمين، كما نص عليه حديث معاذ بن جبل -تؤخذ من أغنيائهم فترد في فقرائهم- أي فقراء المسلمين. قال الخطابي: "الزكاة حق للمسلمين لايجوز صرفها إلى غيرهم"[٤١٧]

٤. الزوجة والوالدين والأولاد

اتفق الفقهاء على أنه لايجوز دفع الزكاة إلى الزوجات ولا إلى الوالدين من الأباء والأمهات وأجدادهم وجداتهم كما لايجوز دفعها إلى الأولاد وأولادهم وإن سفلوا كانوا أو إناثاً. قال ابن المنذر رحمه الله: أجمع أهل العلم على أن الزكاة لايجوز دفعها إلى الوالدين والأولاد في الحال التي يجبر الدافع إليهم على النفقة عليهم بأن كان موسراً وهم فقراء لأن دفع الزكاة إليهم تغنيهم عن نفقته وتسقطها عنه ويعود نفعها إليه فكأنه دفعها إلى نفسه فلم تجز كما لو قضى بها دينه. وأجمعوا على أن الرجل لا يعطى زوجته من الزكاة لأن نفقتها عليه واجب وهي غنية بغنائه.[٤١٨] أما دفع زكاة الزوجة إلى زوجها ففيه كلام بين العلماء.

## حكم دفع الزوجة زكاة مالها لزوجها

اختلف العلماء في حكم دفع الزوجة زكاة مالها لزوجها على قولين:

القول الأول: يجوز للزوجة أن يدفع زكاة مالها لزوجها. قال به الشافعي والثوري وصاحبا أبي حنيفة

---

[٤١٦] القرآن. الممتحنة، ٦٠: ٨.

[٤١٧] الخطابي. ١٣٥١ هـ - ١٩٣٢ م. *معالم السنن*. ج٢ ص٢٥١.

[٤١٨] النيسابوري. أبو بكر محمد بن إبراهيم بن المنذر. ١٤٢٥هـ ٢٠٠٤م. *الإجماع*. ص٤٨-٤٩.

UNIVERSITI SAINS ISLAM MALAYSIA
ISLAMIC SCIENCE UNIVERSITY OF MALAYSIA
جامعة العلوم الإسلامية الماليزية

استدلوا بحديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "زوجك وولدك أحق من تصدقت به عليهم"[٤١٩] ووجه دلالة الحديث أن النبي صلى الله عليه وسلم ذكر أحقية الزوج بصدقة امراته وهو يمثل الصدقة الواجبة والمستحبة.

قال أبو عبيدة: "فالرجل يجبر على نفقة إمرأته وإن كانت موسرة، وليست تجبر هي على نفقته وإن كان معسرا، فأي اختلاف أشد تفاوتا من هذين؟ وهذا هو الأصل عندنا المفرق بين كل من يعطيه الرجل من زكاته، ومن لا يعطيه، لأن من وجبت على الرجل نفقته وعوله، فلا حظ له في زكاته، ومن خلت له زكاته كان غير مفروض عليه مؤنته"[٤٢٠]

القول الثاني: لايجوز دفعها إلى زوجها. الحنابلة ورواية عن أحمد.

دليلهم: استدلوا أن الرجل من أقاربه كالمرأة من زوجها وقد منعنا إعطاء الزوج للزوجة وكذلك الزوجة للزوج وثبت أن شهادة كل واحد من الزوجين لصاحبه غير جائز فوجب أن لايعطى أحد منهما صاحبه من زكاة ماله لوجود العلة المانعة من دفعها إلى كل واحد منهما.[٤٢١]

والراجح

هو جواز صرف الزوجة زكاتها لزوجها لأن نفقة الزوج ليست واجبة على زوجته يقول الشوكاني رحمة الله عليه: "الظاهر أنه يجوز للزوجة صرف زكاتها إلى زوجها"[٤٢٢]

---

[٤١٩] رواه البخاري. البخاري محمد بن اسماعيل. ١٤٢٢هـ. *صحيح البخاري*. باب الزكاة على الأقارب. ج٢. ص١٢٠.. حديث١٤٦٢

[٤٢٠] أبو عبيدة القاسم. د.ت. *كتاب الأموال*. بيروت: دار الفكر. ص٦٩٨.

[٤٢١] الجار الله .١٤١٤هـ- ١٩٨٤م. *مصارف الزكاة*. ص١٥٤.

[٤٢٢] الشوكاني. ١٤١٣هـ - ١٩٩٣م. *نيل الأوطار* ج٤. ص٢١٠.

UNIVERSITI SAINS ISLAM MALAYSIA
جامعة العلوم الإسلامية الماليزية
ISLAMIC SCIENCE UNIVERSITY OF MALAYSIA

### ٥. أهل البيت

الصنف الأخير من الذين لايجوز أن يصرف لهم الزكاة، آل النبي صلى الله عليه وسلم: وهم بنو هاشم وبنو عبد المطلب على أصح أقوال العلماء وهؤلاء هم آل عباس وآل علي وآل جعفر وآل عقيل وولد الحارث بن عبد المطلب. فقال النبي صلى الله عليه وسلم: "إنما بنو هاشم وبنو المطلب شيء واحد".[٤٢٣]

ولقد اتفق الفقهاء على تحريم صرف الزكاة لهم لما ثبت في صحيح مسلم أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "إن هذه الصدقات إنما هي أوساخ الناس، وإنها لا تحل لمحمد، ولا لآل محمد"[٤٢٤]

وعن أبي هريرة رضي الله عنه أنه قال : أخذ الحسن بن علي تمرة من الصدقة فجعلنها في فيه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "كخ كخ أما علمت أنا لا نأكل الصدقة"[٤٢٥]

يقول ابن قدامه رحمه الله: نعلم بحمد الله تعالى أن بني هاشم لاتحل لهم الصدقة المفروضة"[٤٢٦]

UNIVERSITI SAINS ISLAM MALAYSIA
جامعة العلوم الإسلامية الماليزية
ISLAMIC SCIENCE UNIVERSITY OF MALAYSIA

---

[٤٢٣] رواه البخاري. البخاري محمد بن اسماعيل. ١٤٢٢هـ *صحيح البخاري*. باب مناقب قريش. ج٤. ص١٦٩. حديث٣٥٠٢.

[٤٢٤] رواه مسلم . مسلم بن حجاج. *صحيح مسلم*. باب ترك استعمال آل النبي على الصدقة. ج٤. ص٧٥٤ .. حديث١٠٧٢.

[٤٢٥] رواه مسلم . مسلم بن حجاج. *صحيح مسلم*. باب تحريم الزكاة على رسول الله صلى الله عليه.ج٢. ص٧٥١. حديث١٠٦٩.

[٤٢٦] ابن قدامة. موفق الدين. ١٣٨٨هـ - ١٩٦٨م. *المغني لابن قدامة*. ج٢. ص٤٨٩.